

دائرة التخطيط المركزية

صندوق بريد 16 بيت-ايل , ميكود 90631
مناقصة رقم 12/18

لتقديم خدمات هندسة والتخطيط القانوني وتخطيط البنى التحتية

طلب عروض للمناقصة

الإدارة-

الفعالية	تاريخ
تاريخ نشر المناقصة	14.5.18
التاريخ الاخير لاسئلة توضيح	31.5.18
تاريخ الرد الاخير على أسئلة التوضيح	10.6.18
تاريخ تقديم الاقتراحات حسب كالمطلوب	24.6.18 حتى الساعة 12:00
صلاحية الكفالة المقدمة للتنفيذ	23.8.18

أ. مقدمة

1. الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة (ادناه ايضا: "الإدارة" أو "مقدم الطلب") هي الجهة المسؤولة حول تنفيذ السياسة المدنية، باعتبارها الذراع التنفيذية لقائد جيش الدفاع في يهودا والسامرة التي تم تأسيسها بحكم سلطة القائد العسكري في يهودا والسامرة. الإدارة مهتمة بتوفير الخدمات الهندسية، التخطيط القانوني وتخطيط البنى التحتية، في التواريخ والأحكام والشروط المنصوص عليها في وثائق المناقصة وفي ملحق الخدمات المرفقة في وثائق المناقصة.

العقد هو لمدة سنة واحدة، وللإدارة خيار تمديد العقد لأربعة فترات إضافية تصل كل فترة إلى سنة واحدة شريطة ألا تتجاوز فترة العقد الإجمالية خمس سنوات.

ب. في هذه المناقصة:

- (1) "المنطقة" - منطقة يهودا والسامرة
- (2) "مقدم عرض سرائيلي" - فيما يتعلق بالفرد: مواطن إسرائيلي أو مقيم في إسرائيل، وفيما يتعلق بشركة: شركة التي تم تأسيسها في دولة إسرائيل، باستثناء شركة أجنبية مسجلة بموجب أحكام المادة 346 من قانون الشركات، 1999
- (3) "مقدم عرض فلسطيني" - فيما يتعلق بالفرد: مقيم في المنطقة كما هو محدد في الأمر المتعلق ببطاقة الهوية وتسجيل السكان (يهودا والسامرة) (رقم 297)، 1969-5729، وفيما يتعلق بشركة: شركة تأسست في المنطقة وفقاً لكل قانون معمول به في المنطقة.
- (4) "القانون" - بما في ذلك القانون المنطبق في المنطقة، بما في ذلك التشريعات الأمنية.
- (5) "التعليم الأكاديمي / التعليم العالي / الدرجة الأكاديمية" - الدرجات الأكاديمية في المجال المذكور في وثائق المناقصة والتي تم منحها من قبل مؤسسة معترف بها بموجب القانون.
- (6) "الهيئة العامة" - مكتب من مكاتب حكومة إسرائيل، السلطات والوحدات المساعدة، الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة وهيئات الحكم المحلية.
- (7) لتجنب الشك، في أي مكان في المناقصة أو في ملحق المناقصة، والتي لم ينص فيها بالتحديد على أنها تتعلق بمقدمي العروض الإسرائيليين أو مقدمي العروض الفلسطينيين - هذا يعني أن ما ورد في هذا القسم أو الملحق ينطبق على مقدمي العروض من جميع الفئات السكانية.

2. بيانات حول التعاقد:

أ. الإدارة معنية باختيار ثلاثة فائزين في هذه المناقصة. يتم توزيع العمل بالتساوي قدر الإمكان بين مقدمي العروض، في فترات تمديد الاتفاق سيتم الأخذ بعين الاعتبار رضا الإدارة من خدمات كل فائز، لغرض اعتبارات استمرار المشاركة ولأغراض طريقة تقسيم العمل.

ب. ماهية العمل - تقديم خدمات الهندسة المعمارية والتخطيط القانوني وتخطيط البنى التحتية، كلها مفصلة في المواصفات الفنية المرفقة طياً كالملحق "ا"، الذي يشكل جزءاً لا يتجزأ من هذا التوجه.

3. تشمل وثائق المناقصة:
 1. طلب عروض للمناقصة (هذه الوثيقة)؛
 2. صيغة اقتراح المناقصة (عرض مقدم العرض) ؛
 3. اتفاق تعاقدي بين الإدارة والفائز
 4. الملحق (أ) - ملحق الخدمات (ملحق مهني) ؛
 5. الملحق ب - ملحق التعرف (عرض سعر - يجب إرفاقه بالعرض في مظهر مغلق) ؛
 6. الملحق (ج) - شهادة خطية تفاصيل عامة
 7. الملحق د - شهادة خطية بخصوص مقدم العرض.
 8. الملحق هـ - شهادة خطية بخصوص خبرة مقدم العرض.
 9. الملحق (و) - طلب لمنع الكشف عن أجزاء سرية في عرض مقدم العرض ؛
 10. الملحق (ز) - التزام باستخدام البرمجيات لديها ترخيص حسب القانون ؛
 11. المرفق (ح) - إقرار بعدم وجود تضارب في المصالح ؛
 12. الملحق (ط) - الإقرار والالتزام بشأن الحفاظ على السرية ؛
 13. الملحق (ي) - شهادة خطية لمقدم عرض اسرائيلي مؤكد من قبل محامي فيما يتعلق بغياب الإدانات في الجرائم وفقاً لقانون العمال الأجانب، 1991 وبموجب قانون الحد الأدنى للأجور، 1987 ؛
 14. الملحق الحادي عشر - شهادة خطية لمقدم طلب اسرائيلي، مؤكد من قبل محامي، بخصوص التزام مقدم العرض في جميع التزاماته من حيث دفع الأجور والمدفوعات الاجتماعية لجميع عماله على أساس منتظم في السنة الأخيرة كما هو مطلوب بموجب قوانين العمل وأوامر التوسع والاتفاقيات الجماعية ذات الصلة المنطبقة على مجال العمل والاتفاقات الشخصية التي تنطبق عليه، في حال تنطبق عليه، وعلى أي حال لا تقل عن الحد الأدنى للأجور كما هو مطلوب بموجب القانون وجميع الدفعات الاجتماعية على النحو المطلوب ؛
 15. الملحق الثاني عشر - شهادة خطية لمقدم عرض اسرائيلي مؤكد من قبل محامي بشأن تشغيل عمال ذوي إعاقات وفقاً لقانون المعاملات الخاص بالأجهزة العامة (التعديل رقم 10 والأمر المؤقت، 2016 ولقانون المساواة في الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة، 1998 ؛
 16. الملحق الثالث عشر - شهادة خطية لمقدم عرض فلسطيني، تم التحقق منه من قبل محامي، بشأن التزام مقدم العرض في جميع التزاماته من حيث دفع الأجور والمدفوعات الاجتماعية لجميع عماله على أساس منتظم في العام الماضي، كما هو مطلوب بموجب أي قانون معمول به في المنطقة ؛
 17. الملحق الرابع عشر - طلب إصدار بطاقة وصول إلى نظام "المتابعة والمراقبة"؛
 18. الملحق الخامس عشر - نص كفالة تقديم؛
 19. الملحق السادس عشر - ملحق تاميني (تأكيد لوجود تأمين على مقدم العرض الفائز) ؛
 20. الملحق السابع عشر - نص كفالة تنفيذ (إلى العارض/ين / الفائز/ين).
 21. الملحق الثامن عشر - ملحق الربط.
 4. تعتبر الاتفاقية المرفقة بمثابة الأساس للتعاقد القانوني بين مقدم العرض وطلب العرض. إذا كان هناك تناقض بين أحكام الاتفاقية وأحكام وثائق المناقصة الأخرى، تسود الأحكام لجانب الإدارة المطلوب من العارض معرفة الاتفاقية والتحقق منها والتعرف على التزاماتها. سيكون مجرد تقديم العطاء دليلاً نهائياً وحاسماً على اتفاق مقدم العرض على التعاقد على أساس هذه الاتفاقية.

ج. شروط الحد الأدنى للتعاقد في المناقصة

5. تخضع المشاركة في المناقصة لامتحان مقدم العرض لشروط الحد الأدنى التالية، بشكل تراكمي:

شروط الحد الأدنى الإدارية:

- أ. أرفق العارض كفالة بنكية غير مشروط بمبلغ 25,000 شيكل (خمسة وعشرون ألف شاقل) بصيغة الملحق الخامس عشر للمناقصة وصالحة حتى التاريخ المحدد في قسم الإدارة أعلاه ؛
- ب. لمقدم عرض فلسطيني -
 - (1) إدارة دفاتر الضريبة ووصل محاسبية كما هو محدد بموجب أي قانون معمول به في المنطقة. يحق للإدارة ان ترى بمجرد تقديم العرض كشهادة خطية بشأن إدارة الدفاتر، دون الانتقاص من حق الإدارة لإجراء فحص إدارة الدفاتر أو من واجب مقدم العرض إرفاق الوثائق والمراجع اللازمة.
 - (2) تأكيد على فتح شركة في ضريبة التقييم سلطة الحكم الذاتي القدس (في حال يكون مقدم العرض شركة).
 - (3) يفي مقدم العرض بجميع التزاماته فيما يتعلق بدفع الأجور والمدفوعات الاجتماعية لجميع موظفيه على أساس منتظم في العام الماضي، كما هو مطلوب بموجب أي قانون معمول به في المنطقة فيما يتعلق بتوظيف عمال مقدم العطاء (انظروا الملحق الثالث عشر).

(4)

ج. لمقدم عرض اسرائيلي -

(1) وجود جميع الموافقات والشهادات الخطية التي يقتضيها القانون. المعاملات الهيئات العامة. 1976، بما في ذلك المصادقات التالية:

أ. شهادة خطية مؤكدة من قبل محامي فيما يتعلق بغياب الإدانات في الجرائم وفقاً لقانون العمال الأجانب، 1991 وبموجب قانون الحد الأدنى للأجور، 1987؛ [انظروا الملحق العاشر] وشهادة خطية بشأن تشغيل العمال وفقاً للقانون [انظروا الملحق الحادي عشر]؛
ب. تأكيد مقيم الضرائب، محاسب أو مستشار ضريبي، يشهد بأن العارض يدير دفاتر الحسابات حسب قانون ضريبة الدخل الصيغة الجديدة وقانون القيمة المضافة 1975 أو معفى من ادارتها ومن التقارير إلى مقيم الضرائب على دخله وأيضاً التقارير إلى مدير ضريبة القيمة المضافة على المعاملات التي تخضع للضريبة بموجب قانون ضريبة القيمة المضافة؛ يتم إصدار الشهادات الصحيحة، كما هو مذكور في هذا القسم، بإحدى الطرق التالية:

- من خلال الموقع الإلكتروني لهيئة الضرائب - من قبل مقدمي العروض أو محرر المناقصة.
- من خلال أنظمة المعلومات في مصلحة الضرائب - لمقدمي الاقتراحات المرتبطين بهذه الأنظمة.
- ج. تصريح خطي مؤكد من قبل محام فيما يتعلق بتشغيل العمال ذوي الإعاقة، وفقاً لقانون المعاملات الخاص بالهيئات العامة (التعديل رقم 10 والأمر المؤقت)، 2016 وقانون المساواة في الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة، 1998 [انظر الملحق الثاني عشر].

(2) **غياب ديون إلى مسجل الشركات** - تقديم تسجيل شركة / شراكة محتلت [يمكن استصداره من خلال موقع الانترنت لسلطة الشركات]. يجب على مقدم العرض التأكد من أن التسجيل لا يذكر التزامات الرسوم السنوية لسنوات قبل السنة التي يتم فيها تقديم العرض فيما يتعلق بشركة، يجب على مقدم العرض أيضاً التأكد من أن التسجيل لا يحدد أنها شركة تخالف القانون أو أنها في حالة تحذير قبل تسجيلها كشركة مخالفة للقانون.

- شروط الحد الأدنى المهنية:

شروط الحد الأدنى لمقدم العرض

د. مقدم العرض هو شركة هندسة معمارية أو شركة تخطيط مدن أو شركة لإدارة مشاريع، لها خبرة في إدارة ومرافقة ثلاثة مشاريع قانونية، كل منها قد شغل ما لا يقل عن 5 مهندسين معماريين و / أو مخططين و / أو مساحين خلال السنوات الخمس الماضية، أي منذ عام 2013

شروط الحد الأدنى لمدير المشروع

- لا يوجد مانع أن مدير المشروع المقترح، يتم اقتراحه لوظائف إضافية في ظل شروط الحد الأدنى.
- يجب تقديم مرشح واحد فقط للمنصب. إذا تم تقديم مرشحين إضافيين أو بديلين، فستجاهلهم الإدارة وتفحص فقط المرشح الذي تم تقديمه أولاً بالترتيب الزمني وتتجاهل بقية المرشحين.
- ه. يحمل مدير المشروع على الأقل درجة البكالوريوس في الهندسة المدنية

أو

المدير المقترح هو مهندس معماري مسجل في سجل المهندسين والمهندسين المعماريين.

أو

يحمل المدير المقترح على الأقل درجة الماجستير في تخطيط المدن.
و. يتمتع مدير المشروع بخبرة في إدارة ومرافقة ما لا يقل عن ثلاثة مشاريع قانونية بمستويات تخطيط مختلفة، يفي كل منها بجميع الشروط التراكمية التالية:

- (1) في كل من المشاريع، تم تشغيل ما لا يقل عن 3 مستشارين و / أو مخططين.
- (2) وقد تم تنفيذ كل من المشاريع في الـ 5 سنوات الماضية، أي منذ عام 2013.

الخبرة ذات الصلة في هذا الشرط هي أيضاً تجربة متراكمة في عمل موظف الذي عمل في الخدمة العامة لهيئة عامة، كما هو محدد في هذه المناقصة.

شروط الحد الأدنى لمهندس معماري ومحرر خارطة بناء مدن

- يجب تقديم مرشح واحد فقط للمنصب. إذا تم تقديم مرشحين إضافيين أو بديلين، فستجاهلهم الإدارة وتفحص فقط المرشح الذي تم تقديمه أولاً بالترتيب الزمني وتتجاهل بقية المرشحين.
- لا يوجد مانع أن المهندس المعماري ومحرر الخارطة، يتم اقتراحه لوظائف إضافية في ظل شروط الحد الأدنى.

ز. المهندس المعماري المقترح هو مهندس معماري مسجل في سجل المهندسين والمهندسين المعماريين.

ح. يمتلك المهندس المعماري المقترح خبرة في تخطيط ومرافقة مشروع واحد على الأقل لهيئة عامة، كما هو محدد في هذه المناقصة، على

توقيع العارض/ المزود
لملاحظة مقدمي العروض، هذه الصيغة ليست الصيغة الرسمية للمناقصة، في أي حالة تناقض بين النص الظاهر في هذه النسخة والنص الظاهر في المناقصة باللغة العبرية، يسود ما هو مذكور في الصيغة باللغة العبرية.

مدى السنوات الـ 5 الماضية، أي منذ عام 2013، والذي تضمن على الأقل:

- (1) تخطيط خارطة هيكلية بلدية واحدة على الأقل.
- (2) إعداد خطط تفصيلية معتمدة لمنح الصلاحية، في نطاق تراكمي لأكثر من 1500 وحدة سكنية.

شروط الحد الأدنى لمخطط مواصلات

- يجب تقديم مرشح واحد فقط للمنصب. إذا تم تقديم مرشحين إضافيين أو بديلين، فستجاهلهم الإدارة وتفحص فقط المرشح الذي تم تقديمه أولاً بالترتيب الزمني وتتجاهل بقية المرشحين.
- لا يوجد مانع ان مخطط المواصلات، يتم اقتراحه لوظائف إضافية في ظل شروط الحد الأدنى.

ط. لديه على الأقل بكالوريوس أكاديمي في الجغرافيا و / أو الدراسات البيئية و / أو تخطيط المدن و / أو في مجال ذي صلة بخبرته.

10 لديه خبرة مهنية لا تقل عن ثلاث سنوات في مجالات التخطيط والبنى التحتية المدنية.

شروط الحد الأدنى لمخطط البنى التحتية (المجاري، المياه، والكهرباء)

11. يجب تقديم مرشح واحد فقط للمنصب. إذا تم تقديم مرشحين إضافيين أو بديلين، فستجاهلهم الإدارة وتفحص فقط المرشح الذي تم تقديمه أولاً بالترتيب الزمني وتتجاهل بقية المرشحين.
12. لا يوجد مانع ان مخطط البنى التحتية، يتم اقتراحه لوظائف إضافية في ظل شروط الحد الأدنى.

(1) لديه على الأقل بكالوريوس أكاديمي في الجغرافيا و / أو الدراسات البيئية و / أو تخطيط المدن و / أو في مجال ذي صلة بخبرته.

(2) لديه خبرة مهنية لا تقل عن ثلاث سنوات في مجالات التخطيط والبنى التحتية المدنية.

شروط الحد الأدنى للمساح

- يجب تقديم مرشح واحد فقط للمنصب. إذا تم تقديم مرشحين إضافيين أو بديلين، فستجاهلهم الإدارة وتفحص فقط المرشح الذي تم تقديمه أولاً بالترتيب الزمني وتتجاهل بقية المرشحين.

13. يمتلك المساح المقترح ترخيص مساحاً صحيحاً ولديه خبرة في العمل كمساح للسنوات الثلاث السابقة لتاريخ تقديم العرض (بدءاً من عام 2015) على الأقل.

6. توضيحات متعلقة بشروط الحد الأدنى (الامتثال للشروط):

- أ. بشأن القسم 5 (أ) - يجب تقديم الكفالة المصرفي الأصلي إلى صندوق المناقصة مع وثائق المناقصة الأخرى. من دون الانتقاص من أي نص آخر في مستندات المناقصة أو من أحكام أي قانون، ستري الإدارة بعدم تقديم الكفالة كما هو مفصل في مستندات المناقصة باعتبار أنه انتقاص جوهري في لب الموضوع فيما يتعلق بصلاحية عرض مقدم العرض. يوجه انتباه مقدمي العروض إلى القسم 31 من المناقصة، فيما يتعلق بوجود آلية للموافقة المسبقة على صياغة الكفالة من قبل مقدمي العروض.
- ب. من أجل إثبات الامتثال للأقسام 5 (د)-5 (13)، يجب على مقدم العرض استكمال جميع الجداول في الملحق هـ من المناقصة ويجب على مقدم العرض إرفاق شهادات/ مستندات التي تثبت الخبرة والتعليم

المطلوبة. القرار ما إذا كانت الخبرة المقدمة و / أو ما إذا كان أي من تفاصيل الاقتراح متوافقاً مع متطلبات طالب العرض، كما هو مذكور في شروط الحد الأدنى، هو فقط في يد الإدارة.

ج. يحق للإدارة، وفقاً لتقديرها الخاص، المطالبة باستكمال وثائق أو تفاصيل إضافية لغرض فحص الامتثال لشروط الحد الأدنى أعلاه.

د. يجوز للإدارة عدم مناقشة المقترحات التي قدمت بخلاف ما ورد في الأحكام المذكورة أعلاه، مع رفضها بشكل مطلق.

هـ. يُطلب من المعارض أن يرفق بمقترحه الوثائق ذات الصلة التي تثبت قدرته على أداء العمل. يُوضَّح بموجب هذا أنه يحق للإدارة، ولكن ليست ملزمة، المطالبة باستكمال الوثائق، من أجل تقييم عرض صاحب العرض.

و. بشكل عام، سيرفض طالب العرض تلقائياً أي عرض لا يستوفي شروط الحد الأدنى. ومع ذلك، يحق لطالب العرض، ولكن ليس ملزماً، التمييز بين شرط حد أدنى جوهري (شرط حد أدنى جوهري لهذا الشأن هو شرط حد أدنى طالب العرض أنه جوهري)، ويكون تاريخ وجوده حتى آخر موعد لتقديم العروض، أو أبكر من ذلك، وبين وسائل إثبات شرط الحد الأدنى. وهكذا، يمكن استيفاء إثبات لشرط حد أدنى، في جملة أمور، إذا كان هناك خطأ سقط سهواً، أو تقديم وثائق غير كافية، وما إلى ذلك- أيضاً عن طريق تقديم مستندات أو تقديم معلومات بطريقة مختلفة بعد تاريخ تقديم العروض للمنافسة، كل ذلك وفقاً لتقدير طالب العرض وحده.

ز. يحق لطالب العرض، ولكن ليس ملزماً، مطالبة المعارضين بإضافة أرفاق مراجع وبيانات إضافية فيما يتعلق بإثبات امتثالهم لشروط الحد الأدنى، بما في ذلك المستندات التي تم إنشاؤها أو إعدادها بعد تقديم عروض المناقصة، وطلب مراجع إضافية، شرط أن يتم إثبات الامتثال لشروط الحد الأدنى في الوقت المطلوب.

ح. يحق لطالب العرض، ولكن ليس ملزماً، اتخاذ أي قرار فيما يتعلق بتفسير شروط الحد الأدنى، بما في ذلك التفسير الواسع أو غير المحتمل

توقيع المعارض/ المزود

لملاحظة مقدمي العروض، هذه الصيغة ليست الصيغة الرسمية للمنافسة، في أي حالة تناقض بين النص الظاهر في هذه النسخة والنص الظاهر في المناقصة باللغة العبرية، يسود ما هو مذكور في الصيغة باللغة العبرية.

أو المحتمل أكثر، لإزالة أو التنازل عن أي شكلي، بشرط أن يكون المعنى المختار متوافقاً مع الضرورة، الغرض والهدف.

أ. شروط عامة وتوضيحات لمقدمي العروض

7. ستعقد اجتماعات العمل على الأغلب في مكتب التخطيط، بيت ايل.
8. السفر إلى مواقع مختلفة، بما في ذلك الترتيبات الأمنية المتعلقة بذلك ستكون على حساب ومسؤولية مقدم العرض.
9. إن توقيع الاتفاق المرفق لا يفسس علاقات تشغيل بين الإدارة والفائز في أي مرحلة من مراحل التعاقد بين الفائز والإدارة، لا يتم إنشاء علاقة تشغيل بين صاحب العمل والموظف بأي شكل من الأشكال، وفقاً للاتفاقية المرفقة بهذا التوجه. ويجب التشديد: استعمال المصطلحات: "ساعات العمل" أو "أداء العمل" وما إلى ذلك في إطار هذه المناقصة هو من قبل لتسهيل فقط، وهذا لا يشير إلى طبيعة العقد المبرم بين مقدم العرض والإدارة.
10. يلزم الحصول على موافقة وحدة أمن ميداني في جيش الدفاع الإسرائيلي للتعاقد مع العارض. يتم تقديم الطلب إلى وحدة الأمن الميداني من قبل الإدارة وليس من قبل مقدم العرض. من أجل تقديم الطلب، يجب على مقدم العرض تقديم المستندات التالية، بناءً على طلب من الإدارة: قائمة بالاسم الكامل ورقم الهوية لكل شخص يتم تشغيله في إطار الاتفاقية الموقعة مع الفائز في هذه المناقصة. إذا كان مقدم العرض هو شركة: قائمة بالاسم الكامل ورقم بطاقة الهوية لجميع المدراء، الشركاء أو اصحاب أكثر من 50٪ من رأس مال الشركة المقدمة.
11. يجب على العارض أيضاً أن يقدم، بناءً على طلب الإدارة، أية معلومات إضافية ستكون ضرورية من أجل حسم منح الموافقة. يجب ألا تكون مستندات المناقصة مشروطة أو مضافة أو مطروحة أو غيرت. يعتبر أي تغيير أو إضافة أو طرح أو إضافة شرط على الشروط الواردة في مستندات المناقصة كأنه غير مكتوب، وأيضا سيشكل أساساً للإدارة عدم أهلية العرض، كلياً أو جزئياً، إذا رأت ذلك مناسباً.
12. في حالة عدم تقديم سعر في أي مكان مخصص لذلك في العرض للمناقصة، فسيُعتبر أنه تم إدراج المصاريف المذكورة في السعر المقدم في أماكن أخرى من عرض المناقصة، لذلك السعر المقدم في المكان هو "صفر"، ولا يحق لمقدم العرض الحصول على دفع مقابل أداء الجزء ذي الصلة من العمل أو توفير الجزء ذي الصلة من الخدمة. بما أن العارض لم يحدد السعر، كما سبق أن ذكر، فإن الإدارة قد تستبعد العرض، كلياً أو جزئياً، إذا رأت ذلك مناسباً.
13. تحتفظ الإدارة لنفسها بالحق، ولكن ليست ملزمة، لتصحيح الأخطاء الحسابية في الاقتراح.
14. بالنسبة لكل وثيقة / ملحق / شهادة ليست باللغة العبرية أو الإنجليزية، سيتم إرفاق المستندات الأصلية ومستندات الترجمة باللغتين العبرية أو الإنجليزية.
15. يتم تقديم هذا العرض إلى العارض وفقاً للشروط الصريحة التالية التي يتم توجيه انتباهه إليها. يعتبر تقديم العرض للمناقصة من قبل العارض قبوله بالشروط التالية:

أ. يجوز أن تحصل الإدارة على جزء من المناقصة وتنفيذ جزء من الاعمال أو من الخدمات من قبل العارض، وفي نفس الوقت قبول جزء آخر من المناقصة من قبل مقدم عرض آخر، وتنفيذ جزء آخر من قبل مقدم عرض آخر. ويمكن إجراء هذا التقسيم بأي طريقة تجدها الإدارة مناسبة.

ب. بغض النظر عن هذا الحق للإدارة، يجب أن يرتبط اقتراح المتقدم بكل التعاقد، بدون شروط وتحفظات.

- ب. لا تتعهد الإدارة بقبول أرخص عرض أو أي عرض كان. يخضع اختيار العرض الفائز إلى التقدير المطلق والحصري للإدارة.
- ج. يجوز للإدارة إلغاء المناقصة في أي وقت حتى توقيع الاتفاقية مع العارض الفائز، من أي اعتبار ودون تعليق قراره. ويحق للإدارة أيضاً عدم قبول أي من العروض المقدمة للمناقصة.
- د. إذا ألغت الإدارة المناقصة أو امتنعت عن قبول أي من العروض للمناقصة، فإنها ستكون في حل من أي التزام لأي عارض (حتى لو كان هو العارض الفائز).
- هـ. دون الإخلال بما سبق، تحتفظ الإدارة بالحق في إجراء عملية تنافسية إضافية على السعر مع مقدمي العروض الذين تلبي مقترحاتهم شروط الحد الأدنى. ويمكن تنفيذ هذا الإجراء بين مقدمي العروض الثلاثة الذين تم تصنيف مقترحاتهم على أنها أعلى من العروض الأخرى، شريطة أن تكون الإدارة قد خلصت إلى أن المقترحات انحرفت عن ميزانية الإدارة لتقديم الخدمة و / أو تجاوزت التعاقد المقدر و / أو بين المقترحات (كلياً أو جزئياً) ظهرت هوة التي تسببها إجراءات تنافسي أخرى حسب تقدير الإدارة.
- و. في حال تقرر الإدارة فتح عملية تنافسية أخرى -

- (1) ستقوم الإدارة بإخطار مقدمي العروض المشاركين في العملية حول الموعد النهائي لتقديم عروض أسعار محسنة.
- (2) إذا لم يقدم مقدم العرض عرض سعر محسن، ستأخذ الإدارة بعين الاعتبار العطاء الأصلي الذي حدده العارض.
- ز. ليس فيما سبق الزام الإدارة بإجراء عملية تنافسية أخرى أو إجراء مفاوضات بأي طريقة أخرى، كل ذلك وفقاً لتقدير الإدارة.
- ح. إذا كانت العطاءات متساوية، تحتفظ الإدارة بالحق في إجراء عملية تنافسية أخرى.
- ط. دون الإخلال بما سبق، تحتفظ الإدارة بالحق في إجراء مفاوضات مع مقدمي العروض الذين تلبي مقترحاتهم شروط الحد الأدنى.
10. يظل اقتراح المناقصة صالحاً، بكل تفاصيله ومكوناته وملاحقه، ويلزم مقدم العرض لمدة 60 يوماً من آخر موعد لتقديم العروض.
11. في حالة قبول عرض مقدم العرض، سيوقع مقدم العرض الاتفاق (بما في ذلك جميع الوثائق المرفقة به).
- في غضون 14 يوماً من تاريخ إخطار الإدارة له بقبول عرضه للمناقصة. كما يجب عليه تنفيذ جميع هذه الفعاليات ونقل جميع المستندات أو الأصول التي تتطلبها الاتفاقية التي سيتم إجراؤها أو نقلها وقت توقيع الاتفاقية أو حتى هذا التاريخ (مثل تقديم كفالة مصرفي أو بوليصة تأمين).

12. يحق للإدارة تنفيذ جزء من العمل فقط من قبل مقدم العرض الفائز. لا يحق لمقدم العرض أي مقابل أو تعويض عن تخفيض نطاق أداء العمل أو تقديم الخدمات أو تغيير أي كميات. كما لا تتعهد الإدارة بطلب أعمال من أي نطاق ضمن إطار المشاركة وفقاً للمناقصة.
13. إذا لم يلتزم العارض بشروط المناقصة و / أو الاتفاقية، أو أخل بها، أو تم إلغاء الاتفاق معه لأي سبب من الأسباب، يجوز للجنة المناقصات الموافقة على عقد مع مقدم عرض آخر يفي بشروط الحد الأدنى للمناقصة أو طلب إعلان مناقصة جديدة، وكل ذلك حسب تقديرها وحدها.

توقيع العارض/ المزود

لملاحظة مقدمي العروض، هذه الصيغة ليست الصيغة الرسمية للمناقصة، في أي حالة تناقض بين النص الظاهر في هذه النسخة والنص الظاهر في المناقصة باللغة العبرية، يسود ما هو مذكور في الصيغة باللغة العبرية.

14. يجوز للإدارة أن تعلن عن أكثر من مقدم عرض واحد كفائز في المناقصة ويكون لها الحق في التفاوض مع جميع أو بعض مقدمي العروض، حسب تقديرها.
15. سَتُعتبر الأشهر الستة الأولى فترة تجريبية يمكن خلالها الإدارة، إذا ما تقرر، الدخول في اتفاق مع فائز آخر من بين جميع مقدمي العروض الذين استوفوا شروط الحد الأدنى وقد وجد أن اقتراحه هو الأمثل، بموافقة الفائز الآخر. إذا قرر المكتب القيام بذلك، يتعهد الفائز الآخر بالتوقيع على عقد العمل خلال 14 يوم عمل من تاريخ الإخطار بذلك.
16. دون الانقصاص من ما سبق، يحق للإدارة الاعلان حول مرشح الذي يستوفي شروط الحد الأدنى ووجد اقتراحه جيدا، لكنه لم يفوز في المناقصة - **كمرشح ثانٍ**. تتوجه الإدارة الى المرشح الثاني، وفقا لتقديرها الخاص، إلى الحد الذي انتهى به التعاقد خلال السنة الأولى من العقد مع الفائز في المناقصة.
- لأي سبب من الأسباب. إذا تم قبول المؤهل الثاني، فسيحل محل الفائز وفقاً لشروط اقتراحه الأصلي.
17. جميع القواعد والشروط المفصلة في هذه المناقصة، والتي تلزم الفائز، ستطلب من كل فائز إذا كان مطلوباً منه توقيع العقد، بما في ذلك إيداع كفالة التنفيذ كما هو مطلوب، وملحق تأميني، إلخ.
16. يجب أن تشمل الأسعار التي يقدمها العارض جميع الرسوم والضرائب وغيرها من المدفوعات الإلزامية، **بإستثناء ضريبة القيمة المضافة**. سيتم إضافة مبلغ ضريبة القيمة المضافة إلى عرض مقدم العرض وقت التوقيع على الاتفاقية، حسب نسبته في ذلك الوقت.
- بالإضافة إلى ذلك، لغرض حساب درجة مكون السعر ضمن معايير اختيار الفائز في المناقصة، سيتم اعتبار التسعيرات كشاملة ضريبة القيمة المضافة المحسوبة وفقاً للقانون الساري على العارض في تاريخ آخر موعد لتقديم العروض للمناقصة.
17. لن يتم إعادة تقييم الأسعار التي سيعرضها مقدم العرض، لكنها ستظل بقيمتها الاسمية طالما أن العرض صالح. اعتباراً من تاريخ توقيع الاتفاقية، سيتم تحديد إعادة تقييم الأسعار وفقاً لأحكام الاتفاقية، وإذا لم ينص الاتفاق على أحكام بشأن إعادة تقييم الأسعار، فستبقى الأسعار بقيمتها الاسمية ولن يتم إعادة تقييمها.
18. يحق للإدارة، حسب تقديرها المطلق والحصري، السماح بتحديث متطلبات التأمين الخاصة بالمناقصة (المفصلة في الاتفاقية وفي ملحق التأمين)، حتى بعد آخر موعد لتقديم العروض للمناقصة وإذا تم تمديد فترة العقد بعد السنة الأولى (بحسب نفاذ الاختيارات). ولا ينتقص هذا الحق من التزام مقدمي العروض بمراجعة متطلبات التأمين بعناية والتأكد من قدرتهم على الوفاء بها كما هو مطلوب، قبل تقديم العرض.
19. **لملاحظة مقامي العروض**، تنفيذ المشاريع وتنفيذ التعاقد مشروط بموافقة لجنة المناقصات فيما يتعلق بوجود ميزانية محتلته للمشاريع من وقت لآخر (حيث أن هذه المناقصة هي إطار عمل).
- لا تتعهد الإدارة المدنية بتنفيذ المشاريع المختلفة في تاريخ محدد و / أو تنفيذ عدد معين من المشاريع بشكل عام، ويجوز لها حتى عدم تنفيذ المشروع وتأجيل بدء العمل على الأقل، كل ذلك يخضع لقرار لجنة المناقصات.
20. تخضع قرارات الإدارة كما هو مذكور في المادة (ج) من المناقصة لتقدير مطلق وحصري للإدارة أو لشخص مفوض نيابة عنها لهذا الغرض.

د. اختيار الفائز في المناقصة

21. سيتم اختيار الفائز في المناقصة في المراحل التالية:
 - أ. **في المرحلة الأولى**، سيتم فحص العروض المقدمة في المناقصة من حيث امتثالها لشروط العطاء. سيتم نقل عروض الأسعار التي استوفت جميع شروط الحد الأدنى إلى المرحلة الثانية من عملية اختيار الفائز.
 - ب. **في المرحلة الثانية**، سيتم ترجيح مكونات الجودة وتقييمها بالتناسب مع جميع العروض المقدمة (فيما يلي: "مرحلة جودة العروض")، على النحو التالي.
 - سيتمكن مقدم عرض من الانتقال إلى المرحلة الثالثة - فحص السعر، فقط إذا حصل على 70 نقطة أو أكثر (من أصل 100) في اختبار الجودة (يشار إليه فيما يلي: "حد الجودة").
 - بغض النظر عما سبق، في حالة نجاح أقل من عشرين لحدود الجودة، يجوز لطالب العرض، حسب تقديره، الامتناع عن إلغاء عروض الأسعار التي تقل نقاط الجودة فيها عن 70 نقطة ولكن لا تقل عن 55 نقطة.
 - سيتم ضرب النتيجة النهائية التي سيحصل عليها مقدم العرض في المرحلة الثانية بوزن مكون الجودة في المناقصة بمقدار 70%.

الطرف المفوض	الاعتبار	التنقيط الأقصى
مقدم العرض	مقدم عرض الذي يقدم مشاريع إضافية تستوفي شروط الحد الأدنى في القسم 5 (د) وما وراء شروط الحد الأدنى ، سيتم تنقيطه بـ 5 نقاط لكل مشروع إضافي وما يصل إلى 25 نقطة إجمالاً.	15
	مشاريع تم تنفيذها في يهودا والسامرة بالنسبة لكل مشروع يقدمه مقدم العرض وتلبية لشروط الحد الأدنى في البند 5 (د) ، سيتم تنقيط العارض بـ 3 نقاط وما يصل إلى 15 نقطة لخمس مشاريع ، بشرط أن تتعامل المشاريع مع خرائط مفصلة وخرائط قانونية - تخطيط المدن للبلديات والأحياء والمرافق والمؤسسات العامة ، خرائط الطرق ترتيبات المرور، تخطيط المرافق في منطقة يهودا والسامرة.	15
	طواقم عمل عند العارض على العارض تحديد عدد فرق العمل الموجودة في مكتبه. تم توضيح أنه سيتم منح درجة فقط للفريق، والذي يتضمن جميع اصحاب الوظائف المطلوبين في هذه المناقصة.	15
	بالنسبة لفريق واحد اضافي- سيتم منح العارض بـ 5 نقاط. لكل فريق عمل سيتم اضافة 15 نقطة لمقدم العرض يصل الى 25 نقطة اجمالاً	
مدير المشروع	مشاريع اخرى لمدير المشاريع ستسجل لمدير المشروع الذي سيقدم مشاريع إضافية تستوفي شروط الحد الأدنى في القسم 5 (و) والانتقال إلى المشاريع المطلوبة كشرط حد أدنى 5 نقاط لكل مشروع إضافي وما يصل إلى 10 نقاط.	10
	انطباع من مدى صلة المشاريع 15 ستقوم الإدارة بمراجعة المشروعات المقدمة للوفاء بشروط الحد الأدنى ونقاط الجودة من قبل مدير المشروع، بالإضافة إلى السيرة الذاتية وأي معلومات إضافية سيتم تضمينها في كتيب المقترح (مثل كتاب المشروع). سيتم تنقيط صلة خبرة المدير وفق المقاييس التالية (حتى 3 نقاط لكل مقياس): 1. ملائمة المشروعات التي تم تنفيذها لمشروعات مستقبلية ممكنة 2. نوعية ونطاق الخبرة في القطاع الفلسطيني و / أو في منطقة يهودا والسامرة. 3. القدرة على التواصل مع ممثلي الجمهور الفلسطيني والسلطات. 4. الانطباع العام عن المستوى المهني للمشاريع المنجزة (جدوى، صلة الخبرة بالمشاريع الجاري النظر فيها في الوقت الراهن، وما إلى ذلك) 5. خبرة عامة في مجال التخطيط.	15

30	ستجري الإدارة مقابلة مع ممثل العارض ومدير المشروع وكل من اصحب الوظائف الذين تم تقديمهم من أجل الامتثال شروط الحد الأدنى. المقابلة ستجري في مكاتب العارض. في إطار المقابلة، ستقيم الإدارة انطباعها وفقاً للمؤشرات التالية: انطباع حول خبرة العارض 1. انطباع عن خبرة العارض وقدرته على تقديم الخدمات المطلوبة في المناقصة، بما في ذلك القدرة على العمل باللغة العربية والقطاع الفلسطيني - ما يصل إلى 5 نقاط. 2. الانطباع من خبرة مدير المشروع وقدرته على تقديم الخدمات المطلوبة في المناقصة - ما يصل إلى 5 نقاط. 3. خبرة كل صاحب وظيفة وقدرته على تقديم الخدمات - ما يصل إلى 5 نقاط لكل صاحب وظيفة. صاحب الوظيفة الذي لا يحضر المقابلة سوف يحصل على العلامة 0. إذا تم ترشيح نفس الشخص لعدد من الوظائف، فسيتم تسجيل نقاط له بشكل منفصل حسب الحالة.	مقابله
----	--	--------

ج. في المرحلة الثالثة (اعلاه وادناه: "مرحلة السعر")، ستفتح الإدارة مغلفات عروض اسعار مقدمي العروض.. وزن مرحلة عرض السعر هو 0/300.
سيتم حساب عرض الأسعار على النحو التالي:

- (1) سيتم ضرب كل عرض سعر لكل عنصر في الجدول أولاً بالنسبة المذكورة بجوار عنصر (إذا تم تحديد النسبة).
- (2) بعد ذلك ستقوم الإدارة بجمع جميع النتائج التي تم الحصول عليها لهذا السطر (وفقاً للمواصفات 1 و 2 و 3 بشكل منفصل).
- (3) سيتم ضرب سطر الحاصل الاجمالي في عرض التسعير (العمود الأيسر) بالوزن المخصص لهذا العنصر (المواصفات 1 و 2 و 3) للحصول على درجة مرجحة لكل عنصر.
- (4) ستجمع الإدارة الدرجة المرجحة لكل عنصر للحصول على درجة مرجحة نهائية.
- (5) المرشح الذي يحصل على العلامة المرجحة **الصغرى** سيحصل على درجة 100. سيتم قياس بقية العروض بشكل نسبي لأدنى عرض، على النحو التالي: التقييط الاصغر في قسم العرض قيد الاختبار مضروباً بـ 100.

د. في إطار المرحلة الرابعة، ستقيم الإدارة درجة مرحلة جودة المقترحات (70%) وعلامة مرحلة السعر (30%). سيتم الإعلان عن الفائزين الثلاثة الذين حصلوا على أعلى نتيجة إجمالية كفائزين في المناقصة

22. تحتفظ الإدارة بالحق **في إجراء مكالمات هاتفية مع الموصين وتوضيحات مختلفة بغرض الحصول على الانطباع من العميل**، حسب تقديرها.
23. يُطلب من العارض أن يرفق بمقترحه الوثائق ذات الصلة التي تثبت قدرته على أداء العمل. يُوضّح بموجب هذا أنه يحق للدائرة، ولكن ليست ملزمة، المطالبة باستكمال الوثائق، لتقييم عرض العارض.
24. ما سبق ذكره لا ينتقص من عامة اعتبارات الإدارة المدنية، بما في ذلك حقها في النظر في تجربة سابقة لها مع مقدم العرض أو أي شخص يعمل من قبله، سواء كانت إيجابية أو سلبية.
25. يحق للإدارة المدنية الحصول على تفاصيل وتوضيحات إضافية حول المسائل المالية والمهنية من كل من العارضين حتى بعد فتح العطاءات والإدارة تحتفظ بالحق في إلغاء المناقصة، اعلان مناقصة جديدة أو تقسيمها، في أي مرحلة بما في ذلك بعد فتح العطاءات، دون شرح قرارها بذلك.
26. بالإضافة إلى ذلك، يجوز للدائرة ان لا تتقدم إلى مراحل متقدمة من عملية اختيار الفائز، إذا اتضح بعد المراحل الأولية أن مقدماً واحداً أو أكثر، حسب الحالة، يتمتع بميزة كبيرة على منافسيه، وأن هذه الميزة تمنع إجراء مزيد من الفحص لمقترحات مقدمي العروض الآخرين.

هـ. الكفالة

27. يجب على العارض أن يرفق كفالة بنكي غير مشروط أو كفالة شركة تأمين بمبلغ 25,000 شيكل (خمسة وعشرون ألف شيكل جديد)، غير مرتبطة، والتي ستكون صالحة لمدة 60 يوماً من آخر موعد لتقديم العروض للمناقصة (أي حتى 23.8.18). سوف يتم إرجاع الكفالة إلى مقدم العرض الذي لن يقبل عرضه من قبل الإدارة ما يصل إلى 60 يوماً من آخر موعد لتقديم العروض، ولمقدم العطاء الذي تم قبول عرضه في وقت توقيع الاتفاقية وتقديم كفالة وفقاً لشروط الاتفاقية.
28. سيكون نص الكفالة مطابقاً للشروط المنصوص عليها في الملحق الخامس عشر من المناقصة. يجب أن يذكر رقم المناقصة بوضوح في الكفالة.
29. دون الإخلال بأي مساعدة أخرى منوطة للإدارة المدنية بموجب أي قانون، يكون عرض مقدم الطلب باطلاً ولاغياً ويتم مصادرة الكفالة بالكامل كأضرار متفق عليها في كل من الحالات التالية:

توقيع العارض/ المزود
ملاحظة مقدمي العروض، هذه الصيغة ليست الصيغة الرسمية للمناقصة، في أي حالة تناقض بين النص الظاهر في هذه النسخة والنص الظاهر في المناقصة باللغة العبرية، يسود ما هو مذكور في الصيغة باللغة العبرية.

- أ. إذا قام أحد مقدمي العروض بسحب اقتراحه أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال؛
- ب. إذا رفض مقدم العطاء الوفاء بالتزاماته وفقا للعرض أو وفقا لشروط المناقصة ؛
- ج. إذا تم قبول العرض، وعجز مقدم العرض عن إتمام التوقيع على الاتفاقية في غضون 14 يومًا من التاريخ الذي أبلغته فيه الإدارة عن فوزه بالمناقصة ؛
- د. إذا تم قبول العرض، وحتى تاريخ التوقيع على الاتفاقية، لم يتم تقديم العطاء بعمليات أو تسليم مستندات وموجودات التي تتطلب الاتفاقية تنفيذها أو تسليمها في وقت توقيع الاتفاقية أو حتى ذلك التاريخ (مثل تقديم كفالة مصرفية أو بوليصة تأمين) ؛
- هـ. إذا اتضح أن مقدم العرض تصرف بطريقة مأكرة أو افتقار للنزاهة، أو إذا اتضح أن مقدم الطلب اورد في عرضه معلومات كاذبة أو معلومات جوهرية غير دقيقة.
30. إذا لم يتضمن اقتراح العارض كفالة بنكية كما هو مذكور، فسيتم استبعاد عرضه.
31. **بارا رولينج:** تعلن الإدارة المدنية بموجب هذا أنه يحق لمقدم العطاء إرسال نسخة من نص الكفالة للموافقة عليها من قبل الإدارة المدنية قبل آخر موعد لتقديم العطاءات للمناقصة، من أجل

فحص امتثال الكفالة من قبلهم لمتطلبات المناقصة وانها صحيحة. يجب توضيح أن هذا الخيار ليس الزاميا ولكنه خياريا، ولن يؤثر على فحص عرض صاحب العرض ضمن معايير اختيار الفائز.

مقدمي العروض الراغبين بفحص كفالة التنفيذ الخاصة بهم يرسلون صورة (نسخة) من نص الكفالة إلى البريد الإلكتروني Danielsp@iplan.gov حتى اليوم الأخير لتقديم الأسئلة التوضيحية في المناقصة، على النحو المنصوص عليه في البند 38 أدناه موقف الإدارة المدنية وطلبات التصليح فيما يتعلق بنص الكفالة يتم تسليمها للعارض خطيا، حتى آخر موعد لإرسال الإجابة على أسئلة التوضيح، المنصوص عليها في البند 38 أدناه. مقدمي العروض الذين يحصلون على موافقة على نص الكفالة من قبلهم أو الذين يقومون بتعديل نص الكفالة وفقا لمتطلبات الإدارة حرفيا، ويقدمون هذه الكفالة في إطار مقترحهم، لن يتم استبعادهم فيما يتعلق بشروط الحد الأدنى المتعلقة بموضوع الكفالة، حتى إذا تم منح موافقة الإدارة عن غير قصد لكفالة لا تفي بمتطلبات المناقصة، وهذا لا يمس بحق الإدارة بمصادرة الكفالة، كلياً أو جزئياً، وفقاً لأحكام البند 29 أعلاه.

لتجنب الشك، يعتبر تقديم العطاء من قبل العارض موافقته على هذا الشرط في المناقصة.

٢. توضيحات اضافية وإرشادات التقديم

32. سيتم تنفيذ العمل أو تقديم الخدمات في يهودا والسامرة، ويمكن أن تشمل عنصراً من عناصر الخطر على الأمن الشخصي لمنفذي العمل، بما في ذلك أثناء السفريات إلى الأماكن المختلفة التي سيتم توفير الخدمة فيها.
33. من جانب الإدارة، لن يتم تقديم خدمات مرافقة أو خدمات أمنية للفائز أو للعاملين من قبله.
33. من أجل المشاركة في المناقصة، قم بتعبئة جميع التفاصيل الناقصة في نص الاقتراح الموجه إلى الإدارة، ألتوقيع على الرسالة (بما في ذلك ختم الشركة أو أي إجراء آخر مطلوب للزام مقدم العرض) وتوقيع محامي على اقرار خطي على أن التوقيع على العرض يلزم مقدم العرض فيما يتعلق بالعرض وفيما يتعلق بالتعاقد باتفاقية موضوع هذه المناقصة .
34. أ. يجب أن يتضمن العرض 3 مظاري:
 - أ. المغلف 1 هو مستندات العرض، الطلب، والملحقات وأي مستند آخر كما هو مطلوب.
 - أ. المظروف 2 هو عرض السعر، وسيتم وضع علامة "مظروف عرض سعر".
 - أ. المظروف 3 هو مظروف يحتوي على المظاريف 1 + 2 كما هو مذكور أعلاه.
 - أ. على كل مظروف، يجب تسجيل رقم المناقصة.
 - ب. يجب أن يتضمن العرض على كل ما هو مطلوب في هذا الطلب، بدون استثناء.
 - ج. يقدم الاقتراح في اضرارة مع فواصل حسب التقسيم التالي:
 - أ. الفاصل رقم 1 - جميع القرارات الخطية والملاحق الملحقة بها (وضعت عليها علامة كما هو مطلوب في نص الوثيقة) بما في ذلك موافقات من هيئات عامة، والسير الذاتية، وشهادات التعليم، إلخ.
 - أ. الفاصل رقم 2 - الاتفاقية الاصلية الموقعة في 2 نسخة.
 - أ. الفاصل رقم 3 - هذا الطلب موقع في أسفل كل صفحة، بما في ذلك التوضيحات، اذا تم نشرها.
 - أ. الفاصل رقم 4 - اي ثقة أخرى اضافية.
 - د. عدد نسخ العرض التي يجب تقديمها:
 - هـ. يجب على مقدم العرض تقديم عرضه في 2 نسخ: نسخة أصلية واحدة ونسخة أخرى يتم تمييزها كمطابقة للاصل (يمكن تقديم مقترحين أصليين). مقدم العطاء ملزم بالاحتفاظ بنسخة طبق الأصل اضافية في حوزته.
 - هـ. التوقيع على العرض:
 - أ. يشمل عرض العطاء جميع المستندات والملاحق المطلوبة كما هو مفصل في مستندات الطلب وملاحقه.
 - أ. مقدم عرض الذي لا يقدم جميع المستندات الموقعة والتي تم استكمالها كما يجب قد يؤدي الى استبعاد العرض، خاضع لتقدير الإدارة المدنية.
 - أ. يوقع مقدم العطاء بتوقيع أصلي كامل مع ختم في أي مكان يطلب منه ذلك، وفي أي صفحة أخرى يضع ختما وتوقيعا و / أو يوقع بالأحرف الأولى.
 - أ. إذا كان مقدم العرض شركة أو شراكة مسجلة - فإن الشخص المخول بذلك فقط هو الذي يوقع، مع إضافة ختم الشركة، ويجب أن يرفق، كما هو مطلوب، تأكيدات المحامي /المحاسب فيما يتعلق بالمرخص لهم بالتوقيع من قبل مقدم العرض.
35. حق المراجعة
 - و. يكون العرض الفائز ومحاضر لجنة المناقصات مفتوحه للمراجعة وفقاً لأحكام القانون.
 - ز. يجب على مقدم العرض الذي يعتقد أن أجزاء معينة من اقتراحه تشكل سرّاً تجارياً أو مهنيّاً أن يوضح ذلك في عرضه، على نموذج عرض العطاء المرفق بالمناقصة في الملحق السادس. يعتبر مقدم العطاء هذا موافقا على أن البنود المقابلة (ولو جوهريا) لعروض مقدمي عروض آخرين تكون سرية، ويوافق على أنها لن تكون قابلة لمعاينته، حتى لو لم تصنفها اللجنة على أنها سرية، وحتى لو سمحت لمقدمي العروض الآخرين بمراجعتها.
 - ح. لن يعتبر عرض السعر والامتثال لشروط الحد الأدنى سرّاً تحت أي ظرف من الظروف وسيتم السماح بمعاينته.

ط. وينبغي توضيح أن القرار النهائي المتعلق بمطالبة مقدمي العطاءات فيما يتعلق بالأسرار التجارية أو المهنية هو في يد لجنة المناقصات، التي يجوز لها حسب تقديرها أن تسمح بمعاينة الوثائق، رهنا بتقديرها الحصري وحدها وبأحكام أي قانون.

36. يجب تقديم العروض إلى صندوق العروض الموجود في ممر الطابق 2، ضابط وحدة الخزينة، في مقر الإدارة المدنية في بيت إيل حتى الساعة 24.6.18 في تمام الساعة 12:00 ظهرًا. سيتم اعتبار العرض غير الموجود في صندوق المناقصات حتى الوقت المحدد في ذلك اليوم بمثابة مظروف لم يتم تسليمه في الوقت المحدد ولن يشارك في المناقصة. لملاحظة مقدمي العروض أنه في أيام الثلاثاء لا يوجد استقبال جمهور في الإدارة المدنية وقد لا يكون تقديم العروض ممكنًا.

37. للحصول على استمارات المناقصة، يرجى الاتصال بنائب مدير مكتب التخطيط، دانييل سبيرو، على 0506235839 أو عبر البريد الإلكتروني: danielsp@iplan.gov.il

38. يجب توجيه أسئلة التوضيح المتعلقة بالمناقصة خطيا إلى السيد دانييل سبيرو، عبر البريد الإلكتروني: danielsp@iplan.gov.il (الأسئلة التي سيتم توجيهها شفويا أو بطريقة أخرى، لن يتم الرد عليها ولن تكون ملزمة للإدارة). يجب أن يكون التوجه في المستند بنسق Word، عندما يكون مقسما إلى جدول يشير إلى موضوع السؤال، البند الموجود في المناقصة أو ملحقاتها ذات الصلة بها، ومحتوى السؤال. تحتفظ الإدارة بالحق في عدم مناقشة الأسئلة التي لم يتم تقديمها في النسخ أعلاه أو تبين أنها ليست موضوعية يمكن تقديم أسئلة توضيح حتى تاريخ 31.5.18 سيتم تقديم الجواب على الأسئلة التوضيحية حتى تاريخ 10.6.18 تحتفظ الإدارة المدنية بالحق في تحديث وثائق المناقصة، سواء كان نتيجة للأسئلة التوضيحية التي سيتم استلامها فيما يتعلق بها أم لا.

39. يجوز للدائرة، في أي وقت، بناء على تقديرها وحدها، تغيير و / أو تأجيل أي من التواريخ المذكورة في فترة ثابتة واحدة أو أكثر، في إشعار ينشر على موقع إدارة المشتريات الحكومية على الإنترنت، وسيتم تحويلها أيضا إلى من توجه لطلب مستندات المناقصة من جهة الاتصال تقع على عاتق مقدمي العروض فقط الحثالة من الموقع، ولا يحق لأي من مقدمي العروض الادعاء و/أو الطلب فيما يتعلق بهذا التغيير و / أو الرفض كما هو مذكور. تنطبق على التواريخ الجديدة التي تحددها الإدارة، إن وجدت، جميع الأحكام التي انطبقت على التواريخ التي سبقتها. لتجنب الشك، ينبغي التوضيح أنه لا يوجد في هذا القسم تعهد بمنح أي تمديد يتجاوز المحدد في الإشعار. لا يترتب على تغيير و / أو تأجيل المواعيد الانتقاص من أي حق للدائرة بموجب القانون و / أو وفقا لوثائق المناقصة.

الى حضرة
الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة
بيت ايل

الموضوع: عرض لتقديم خدمات هندسة وتخطيط قانوني وتخطيط بنى تحتية

1. نحن الموقعون ادناه (شركة خاصة/ هوية رقم _____) (ادناه مقدم العرض) يشرفنا أن نقدم عرضنا للمناقصة رقم 12/18 على النحو التالي:
2. نعلن أننا قد قرأنا بعناية وحرص نص وثائق المناقصة قيد الموضوع (بما في ذلك الاتفاقية والمرفق الفني وأي وثيقة أخرى واردة فيه)، وفهمنا محتوياتها ونقبل جميعاً ما هو مذكور بها بدون تحفظ نعلن أيضاً أن عرضنا هذه يتم تقديمه فقط باسمنا، بحسن نية ودون أي اتفاق أو اتصال مع أشخاص أو جهات أخرى تقدم عروضاً لتقديم هذه الخدمات.
3. إذا قبلت الإدارة عرضنا، فإننا نتعهد بالتوقيع على الاتفاقية الواردة في وثائق المناقصة، في غضون 14 يوماً من التاريخ الذي أبلغتنا فيه الإدارة عن فوزنا بالمناقصة. حتى تاريخ التوقيع على الاتفاقية، سنقوم بتنفيذ جميع العمليات ونقل جميع الوثائق والموجودات المطلوبة في الاتفاق الذي سيتم تنفيذها أو نقلها حين التوقيع على الاتفاق أو حتى هذا التاريخ.
4. نرفق المستندات التالية لعرضنا:
أ. ملحق المناقصة، معبأة وموقعة.
ب. كفالة بنكية/ شركة تأمين لصالح الإدارة المدنية بمبلغ 25,000 شيكل صالحة حتى 18/8/23 التي سيتم استبدالها بالكفالة التي في الاتفاقية إذا فزت في المناقصة.
ج. "نموذج طلب عروض مناقصة" يتعلق بهذه المناقصة، كل صفحة موقعة بالأحرف الأولى للأشخاص الذين يحق لهم إلزام مقدم العرض فيما يتعلق بالعرض؛
د. الاتفاقية تاملققة لوثائق المناقصة، كل صفحة موقعة بالأحرف الأولى للأشخاص الذين يحق لهم إلزام مقدم العرض فيما يتعلق بالعرض؛
هـ. نسخ من موافقة المحاسب بموجب قانون معاملات الهيئات العامة (إنفاذ إدارة الحسابات ودفع الديون الضريبية) لعام 1976 ولشهادة وكيل مرخص أو إدارة دفاتر بموجب أي قانون معمول به في المنطقة وموافقة مسؤول التقييم الضريبي في السلطة الذاتية ؛
و. موافقات على شروط الحد الأدنى (شهادات الخبرة، التوصيات، الشهادات الأكاديمية وغيرها).
5. سيتم ذكر تفاصيل تجربتنا من أجل إثبات الامتثال لشروط الحد الأدنى ومقاييس الجودة بشكل كامل كجزء من الملحق هـ للمناقصة.
6. نحن نصرح:
أ. انه مصرح لنا بموجب القانون بتنفيذ الأعمال أو تقديم الخدمات موضوع المناقصة ؛
ب. أنه لا يوجد أي مانع قانوني أو غير ذلك، ولا توجد أي قيود أو تحفظات تمنعنا من التوقيع على هذا الاقتراح أو الاتفاق الذي هو موضوع المناقصة ؛
ج. أننا نلبي جميع متطلبات الحد الأدنى للمناقصة، وقد قمنا بإرفاق هذا الطلب جميع المستندات المطلوبة فيما يتعلق بذلك.
د. نحن توافق على أن عدم الامتثال باقراراتنا المذكورة أعلاه سيعتبر تراجعنا عن العرض.
هـ. نحن على علم بأن الكفالة البنكية ستكون قابلة للمصادرة وفقاً للأحكام في وثائق المناقصة.
7. عرضنا هو وفقاً للأسعار المفصلة في الملحق المرفق بعرضنا هذا، والذي سيشكل تسعيرة الاتفاق إذا تم قبول عرضنا من قبلكم. يتم تحديد الأسعار بالشكل الإسرائيلي الجديد، بما في ذلك أي ضريبة، رسوم وأي عنصر دفع من أي نوع كان، ولكنها لا تشمل ضريبة القيمة المضافة.
8. نحن ندرك أن في تنفيذ الأعمال أو توفير الخدمات قد يكون عنصر خطر على السلامة الشخصية لمنفذي الخدمة وأن الإدارة المدنية لن تقدم أي خدمات مرافقة أو أمنية لنا أو للعاملين من قبلنا، ونحن نوافق على ذلك ولا توجد لدينا ولن تكون، أي دعوى أو مطالبة أو ادعاء فيما يتعلق بذلك.
9. نحن ندرك أن مناقشة عرضنا مشروط بموافقة وحدة الأمن الميداني في جيش الدفاع الإسرائيلي للتعاقد، ونحن نلتزم بأن نؤدي بموظفينا بتوفير معلومات إضافية من أجل حسم ما إذا كانوا سيعطون الموافقة، في حال أن هذه المعلومات مطلوبة. نحن ندرك ونوافق على أن عدم موافقتنا و / أو رفض مديرينا و / أو العاملين لدينا لتقديم هذه المعلومات قد يؤدي، حسب تقديركم، إلى استبعاد عرضنا معروف لدينا انه

سيتم تقديم الطلب إلى وحدة الأمن الميداني التابعة لجيش الدفاع الإسرائيلي للموافقة فقط من قبل الإدارة، ونحن لن نتصل مباشرة بوحدة الأمن الميداني.

10. نتعهد بأنه في حال فوزنا بهذه المناقصة، لاجل تنفيذ اعمال هذه المناقصة، لن نوظف عمال أجانب، عدا عن العمال الأجانب البند "و" لقانون تطبيق الاتفاق بشأن قطاع غزة واريحا (ترتيبات اقتصادية واوامر مؤقتة) (اللوائح التشريعية)، 1994، تنطبق عليهم، وباستثناء "الخبراء الخارجيين" كما هو محدد في المادة 1 من لوائح ضريبة الدخل (خصم مصروفات بقاء المقيمين الأجانب)، 1979.
11. أقر بموجب هذا بأن مقدم العرض وموظفيه وممثلي مقدم العطاء مسؤولون عن تقديم العرض وأداء الخدمات المطلوبة من قبله. فهموا طبيعة الخدمات المطلوبة، ووافقوا على جميع الشروط المفصلة في وثائق الطلب والملحقات المرفقة بها، وقبل تقديم عرضهم، حصلوا على جميع المعلومات قدر الإمكان، فحصوا جميع البيانات والتفاصيل والحقائق، وبالتالي لا يمتلك مقدم العرض أي إدعاء بأنه لم يكن يعلم و / أو لم يفهم أي تفاصيل و / أو شرط وارد في وثائق هذا الإجراء، مع جميع تفاصيله وأجزائه.
12. أقر بموجب أن مقدم العطاء قادر على منح جميع الخدمات المطلوبة المفصلة في الطلب على جميع ملحقاته، بطريقة تراكمية وكاملة بما يرضي العميل تمامًا وأي شخص آخر من قبله.
13. يمثل تقديم العرض من قبل مقدم العرض موافقة مسبقة على جميع بنود الطلب وملحقاته، بما في ذلك العقد وكل ذلك دون تعديل و / أو أي إضافة.
14. أتعهد باسم مقدم العرض بأن جميع البيانات والتفاصيل والمعلومات الواردة في العرض حقيقية وكاملة وأن العرض يعكس بشكل موثوق، صالح ودقيق مقدم العرض وعمله. من المعروف لمقدم العرض أن ملء معلومات كاذبة سيشكل أساساً للاستبعاد الفوري للعرض.
15. معلوم لمقدم العرض أن جميع مستندات الطلب هي ملكية حصرية للعميل وتم تقديمها لغرض تقديم العروض في هذا الإجراء وأنه لا يجوز له نسخها أو تصويرها أو نقلها إلى آخر أو السماح لآخر بمراجعتها أو استخدامها لأي غرض آخر.
16. أنا على علم بأن اختيار العرض الفائز في المناقصة يتطلب قراراً من لجنة المناقصات. بالإضافة إلى ذلك، أدرك أن اعلام الفائز لا يخلق عقداً ملزماً بين العارض والعميل وأن تنفيذ التعاقد مشروط بتقديم تأكيد لوجود تامينات من قبلنا، وفقاً للصياغة المرفقة باتفاقية التعاقد، وتقديم كفالة بنكية، موافقة وحدة الأمن الميداني وايضا مشروط بتوقيع الاتفاقية المرفقة بوثائق المناقصة هذه من قبل المخولين بالتوقيع من قبل العميل.
17. أتعهد بأنه إذا اخترت كمقدم فائز في إطار هذه العملية التنافسية، فسوف أكمل جميع التامينات اللازمة في التأكيد على وجود التامينات المرتبطة باتفاقية التعاقد طوال فترة التعاقد، بما في ذلك فترة التمديد، ان وجدت.
18. أنا على علم بأن لجنة المناقصات يجوز لها ان تستبعد أي عرض تم تقديمه و / أو لم يتك تقديمه وفقاً لأحكام هذا الطلب، كلها او جزء منها.
19. أنا على علم بأن أي التزام يظهر في مستندات الطلب و / أو في اتفاقية التعاقد، حتى لو لم يرد ذكرها تحديداً في هذا القسم، سيلزمني إذا اخترت أن أكون الفائز في هذا الإجراء.
20. إنني على علم بأن العميل ليس ملزماً بقبول أي عرض، وأن جميع ما ورد أعلاه يخضع لتقديره الحصري والمطلق، وكل ذلك وفقاً لمحتويات ووثائق الطلب ويخضع لأحكام أي قانون.
21. أنا أتنازل مسبقاً عن أي مطالبة أو مطالبة تتعلق بأي ضرر أو مصروف أو تكلفة فيما يتعلق بالفشل في الفوز في الإجراء و / أو إلغاء الإجراء، لأي سبب كان (بما في ذلك عدم وجود ميزانية لتنفيذها) و / أو كنتيجة لصياغة مستندات الطلب و / أو نتيجة لاي استخدام من قبل لجنة المناقصات بالسلطة المخولة بها حسب وثائق الطلب و / أو بموجب القانون.
22. بالإضافة إلى الالتزامات والمحظورات التي تنطبق على مقدم العرض بموجب القانون، بما في ذلك بموجب قانون العقوبات لعام 1977، ان أتعهد واصرح بما يلي:
 - أ. عدم اقتراح و / أو عدم تقديم و / أو استلام، بشكل مباشر و / أو غير مباشر، أي فائدة و / أو نقود و / أو أي شيء ذي قيمة من أجل التأثير بشكل مباشر و / أو غير مباشر على القرار و / أو الفعل و / أو

اخفاق اللجنة أو أحد الموظفين و / أو موظف الادارة و / أو أي شخص يتصرف من قبلهم و / أو أي طرف آخر فيما يتعلق بهذا الاجراء.

ب. عدم إقناع و / أو التعاون، بشكل مباشر و / أو غير مباشر مع اللجنة و / أو أحد أعضائها و / أو موظف و / أو موظف في الادارة و / أو أي شخص يعمل من قبلهم و / أو أي طرف آخر من أجل الحصول على معلومات سرية / مخفية متعلقة بعملية المناقصة.
ج. عدم إقناع و / أو التعاون، بشكل مباشر و / أو غير مباشر مع اللجنة و / أو أحد أعضائها و / أو موظف و / أو موظف في الادارة و / أو أي شخص يعمل من قبلهم و / أو أي طرف آخر من أجل تحديد نتائج المناقصة بصورة مصطنعة أو بأي طريقة أخرى ليست حسب القانون.

23. أوكد أنه إذا كان هناك شك معقول في أنني و / أو أي شخص يعمل نيابة عنا خلافا لما سبق، يحق للجنة المناقصات الخاصة بالادارة، حسب تقديرها الحصري، عدم اشراكي في هذا الاجراء، و / أو عدم قبول أو استبعاد عرضي و / أو إلغاء في أي وقت درجة النجاح التي سيتم منحها لي، إذا تم منحها، وفوزي في المناقصة و / أو إلغاء في أي وقت الاتفاق التعاقدي

24. أوكد بموجب هذا بأنني أحضرت محتويات هذه الوثيقة إلى أي موظف أو متعاقد أو وكيل أو مستشار أو أي شخص من قبلي ضالع بأي طريقة في هذا الاجراء، والنتائج عنه أو في أداء الخدمات المطلوبة للإدارة المدنية.

25. إنني على علم بأن لجنة المناقصات لديها الصلاحية لإجراء تعديلات و / أو تغييرات في وثائق الطلب، بما في ذلك من خلال إلغائها وإعادة صياغتها، وكذلك التعامل مع التحفظات والتصرف وفقا لبقية الصلاحيات المخولة لها بموجب اي قانون وفي وثائق الطلب.

26. أقر بأن هذا العرض لا يتم تقديمه لصالح أو باسم أي شخص أو كيان تم إخفاؤه بأية طريقة و / أو لم يظهر في الاقتراح المقدم من قبلنا.

27. أعلن بموجب هذا انه، على حد علمي، وبعد الفحص المناسب الذي اجرته، أن جميع البيانات والقرارات والإعلانات الواردة في عرض المناقصة صحيحة وكاملة ودقيقة ومحتلته حتى تاريخ تقديم العرض، ولم يتم حذف أي تفصيل من العرض من شأنه ان يؤثر على تقدير لجنة المناقصات.

28. جميع المصطلحات الواردة في هذا النموذج يجب أن يكون لها المعنى المعطى لها في الطلب، ما لم يحدد غير ذلك صراحة في سياق أو منطق الامور.

29. يتضمن الجمع في هذا المستند- يشمل فردا حسب المعنى صيغة المذكر - ويشمل أيضا انثى حسب المعنى

30. عرضنا هذا لا رجعة فيه ولا يمكن إلغاؤه أو تعديله أو تعديله لمدة 60 يوما من آخر موعد لتقديم العروض للمناقصة المذكورة.

وانا وقّعت اثباتاً:

التاريخ	الاسم الكامل للموقع باسم العارض	رقم الهوية	ختم وتوقيع مقدم العرض

أنا، الموقع أدناه، المحامي، وأقر بأن هذا العرض قد تم توقيعه من قبل وتوقيعه
اعلاه، تلزم مقدم العرض فيما يتعلق بهذا العرض وفيما يتعلق بالتعاقد في الاتفاق الذي هو موضوع المناقصة المذكورة.

المحامي

الاتفاقية

مناقصة رقم 12/18

الي حرر وقع قي بيت ايل في يوم _____ شهر _____ سنة _____

بين:

رئيس الادارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة
مخيم بيت ايل، ص.ب. 16، بيت ايل
من قبل نائب رئيس الإدارة المدنية وضابط المركز ومديرة مكتب التخطيط
ادناه "الادارة":

من الطرف الاول

وبين:

ادناه: "المزود"

من الطرف الثاني

وحيث ان:

الإدارة معنية بتلقي الخدمات المعمارية والتخطيط القانوني وتخطيط البنية التحتية (فيما يلي: "الخدمة") كما هو مفصل في المناقصة، في هذه الاتفاقية وفي ملاحقها ؛

وحيث ان:

وفاز المزود بالمناقصة وهو معني بتقديم الخدمة المذكورة ؛

وحيث ان:

والمزود يعلن أنه يعمل في تقديم الخدمات المذكورة في المناقصة وملاحقها، وأن في حوزته المعرفة الكاملة، والقوى العاملة الماهرة لذلك، المركبة المطلوبة وكافة الوسائل اللازمة لتوفير الخدمات في النطاق والوقت المطلوبين ؛

وحيث ان:

وعلى أساس عرض المزود في المناقصة تم الاتفاق بين الطرفين على التعاقد في هذه الاتفاقية ؛

وحيث ان:

وترغب الأطراف في ألا يتم تنفيذ الخدمات في إطار علاقات عمل بين عامل وصاحب عمل انما في وقت ان المزود أو أي شخص من طرف يعملون كمحترفين مستقلين الذين يقدمون خدماتهم للإدارة على أساس المقولة.

بحسب ذلك تم الاتفاق والنص بين الاطراف كما يلي:

1. نطاق الأحكام والتغييرات في الاتفاق

- 1.1 تشكل مقدمة الاتفاقية والملاحق المرفقة بالاتفاقية جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية.
- 1.2 تحل الاتفاقية محل أي موافقة خطية مسبقة أو إضافية بين الأطراف، كتابة، شفوية أو في السلوك، وجميع العلاقات بينهما سارية المفعول في تاريخ التوقيع على الاتفاقية.
- 1.3 يشكل أي ملحق للاتفاقية، يتم بعد توقيع الاتفاقية، جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية بمجرد توقيع الأطراف على الملحق.
- 1.4 مع مراعاة أحكام البند 8 أدناه، فإن أي تغيير في شروط وأحكام الاتفاقية وملاحقها يجب أن يكون خطياً وموقعاً من الأطراف، وأن التغييرات التي تتم بخلاف ذلك لن تكون صالحة.

1. تفسير:

- 2.1 وحيثما يوجد تناقض أو عدم تناسق بين التزامات المزود أو حقوق الإدارة في الاتفاقية (بما في ذلك ملاحقه)، يسري التوجيه لصالح الإدارة و / أو الصارم مع المزود.
- 2.2 عندما يكون هناك تناقض أو عدم توافق بين أحكام الملحق وأحكام الاتفاقية، ولا يمكن تطبيق أحكام البند الفرعي 2.1 أعلاه، تسري الأحكام المفصلة في الاتفاقية، ما لم ينص على خلاف ذلك في الاتفاقية.

توقيع العارض/ المزود _____
لملاحظة مقدمي العروض، هذه الصيغة ليست الصيغة الرسمية للمناقصة، في أي حالة تناقض بين النص الظاهر في هذه النسخة والنص الظاهر في المناقصة باللغة العبرية، يسود ما هو مذكور في الصيغة باللغة العبرية.

- 2.3. تم تقديم عناوين البنود للتسهيل فقط، وليس لها معنى تفسيري ولا ينبغي اعتبارها جزءاً من بنود الاتفاقية.
- 2.4. وإذا تنازل أحد الطرفين للطرف عن أي خرق لأي من أحكام هذه الاتفاقية، فلا يعتبر التنازل تنازلاً عن خرق لاحق لذلك الحكم أو أي حكم آخر.
- 2.5. تعتبر جميع المساعدات والعلاجات المقدمة للطرف بموجب الاتفاقية و / أو بموجب القانون هي تراكمية وليست بديلة، ما لم يكن ذلك مطلوباً بشكل المساعدة أو العلاج.
- 2.6. لا يجوز في أي مساعدة خاصة مقدمة إلى الإدارة بموجب الاتفاق أن تنتقص من أي حق يمنح للإدارة حسب أي قانون.
- 2.7. في هذه الاتفاقية-
- 2.7.1. "الشخص" - بما في ذلك أي شركة أو مؤسسة أو هيئة أخرى.
- 2.7.2. "المرفق" - مرافق الإدارة كما هو مفصل في ملحق الخدمات. يحق للإدارة تغيير تعريف المرفق بإضافة أو إزالة مرافق إذا لزم الأمر.
- 2.7.3. "الاتفاقية" - هذه الاتفاقية، بما في ذلك المقدمة إليها، الملحقات المرفقة بها وتعليمات الرابط بموجب هذه الاتفاقية
- 2.7.4. "فاتورة" - فاتورة ضريبية حسب القانون وتفاصيل عن الأعمال التي بسببها يطلب المزود الدفع من الإدارة، كما هو مذكور في البند 12 من الاتفاقية.
- 2.7.5. "الخدمات" - الخدمات الهندسية المعمارية والتخطيط القانوني وتخطيط البنية التحتية، وفقاً للتفاصيل في ملحق الخدمات.
- 2.7.6. "المقابل" - المقابل المالي الذي يستحقه المزود لالتزاماته بموجب هذه الاتفاقية،
- كما هو مفصل في البند 13 من الاتفاقية.
- 2.7.7. "مسؤول الاتصال" - الشخص المفوض من قبل نائب رئيس الإدارة المدنية خطياً لأغراض هذه الاتفاقية أو كل جزء منها، سواء كان مسبقاً أو لاحقاً. وطالما لم يتم منح هذا الترخيص، سيكون مسؤول الاتصال ضابط مركز التخطيط أو المخول من قبله. يمثل مسؤول الاتصال الإدارة تجاه المزود بكل ما يتعلق بالاتفاقية وتنفيذها، بشرط الحصول على إذن من نائب رئيس الإدارة المدنية. حتى هذا التاريخ مسؤول الاتصال هو
- 2.7.8. "ملحق الخدمات" - الملحق "ب" للمناقصة.
- 2.7.9. "الملحق" - وثيقة تشكل ملحقاً بالاتفاقية موقعة من شخص مخول بالإنجاز رئيس الإدارة المدنية في هذه المعاملة.
- 2.7.10. "فترة الاتفاقية" - الفترة التي تكون فيها الاتفاقية سارية المفعول، وفقاً للبند 4 من الاتفاقية.

3. ضمانات

- 3.1. من أجل ضمان الوفاء بالتزامات المورد وفقاً للاتفاقية، سيودع المزود، في وقت توقيع الاتفاقية، كفالة بنكية / شركة تأمين مستقلة وغير مشروطة لصالح الإدارة بمبلغ 5٪ (بالكلمات: خمسة بالمائة) من قيمة العقد تتضمن ضريبة القيمة المضافة، مفهومة حتى آخر يوم لتقديم عروض المناقصة ستكون هذه الكفالة سارية طوال فترة الاتفاقية ولمدة 60 يوماً إضافية من نهاية فترة الاتفاقية وستكون كلها أو جزء منها قابلاً للمصادرة الفورية إذا أخفق المزود في الوفاء بتعهد واحد أو أكثر من تعهداته بموجب الاتفاقية وكذلك قد تكون كلها أو جزء منها للمصادرة الفورية لجباية كل دين يدين به المزود للإدارة.
- 3.2. ليس المقصود من مبلغ الكفالة أن يكون أي حد أو سقف للالتزامات المزود.
- 3.3. لا يوجد في هذا القسم ما ينتقص من أي تعويض من أي نوع ومن أي حق يمنح للإدارة بموجب الاتفاقية وبموجب أي قانون
- 3.4. الكفالة هي بصيغة الملحق 9.

2. مدة الاتفاقية

- 4.1. هذه الاتفاقية صالحة لمدة عام واحد من يوم _____ وحتى _____
- 4.2. يحق للإدارة، حسب تقديرها المطلق، تمديد فترة الاتفاقية بأربعة فترات إضافية لمدة تصل كل واحدة إلى سنة، شريطة ألا يتجاوز إجمالي مبلغ التعاقدات خمس سنوات (ادناه - "فترة العقد الإضافية")، بنفس الشروط، مع التغييرات اللازمة، من خلال حثالة الاسعار بموجب نظام الربط الثابت في اطار هذه الاتفاقية يتم تمديد الاتفاقية عن طريق إشعار مسؤول الاتصال لمقدم العرض خطياً، في موعد أقصاه 30 يوماً قبل نهاية فترة الاتفاقية.
- 4.3. وستكون الأشهر الستة الأولى بمثابة فترة تجريبية لتقديم الخدمات. وفي نهاية هذه الفترة، إذا لم تكن الإدارة راضية عن الخدمات المطلوبة موضوع هذه المناقصة، سيتم إنهاء العقد مع المزود ولن تكون للمزود أية مطالبة بهذا الشأن. يحق للمزود الحصول على دفع فقط فيما يتعلق بالخدمة المقدمة حتى إنهائها. في مثل هذه الحالة، سيكون من حق الإدارة التوجه إلى مقدم العرض الذي يليه من قبل لجنة المناقصات لمواصلة تقديم الخدمة في المجالات المذكورة، بشرط أن يكون التعاقد معه في نطاق الاتفاق التعاقد المحدد سلفاً كما هو مذكور.
- 4.4. بالرغم مما سبق في أي مكان في الاتفاقية، يجوز للإدارة إنهاء الاتفاقية في أي وقت ولأي سبب من خلال إرسال إشعار خطي إلى مقدم العطاء قبل 30 يوماً. بالإضافة إلى ما سبق، يجوز للإدارة تقليص أو توسيع الاتفاقية بحيث يتم احتساب الدفع وفقاً للتغيرات، على أساس اقتراح المزود.
- 4.5. إذا تم إنهاء الاتفاق قبل نهاية مدة الاتفاقية، تدفع الإدارة لمقدم العطاء عن جزء العمل المنجز حتى إنهاء الاتفاق، وذلك من أجل الإزالة الكاملة والنهائية لمطالب المزود. تم التوضيح أن الإدارة لن تدفع مقابل العمل الذي تم تقديمه بعد الإشعار أعلاه. يحدد مسؤول الاتصال حسب تقديره أي من العمل قد تم تنفيذه، ويكون قراره نهائياً.
- 4.6. دون المساس بأي مساعدة أخرى تعطى للطرفين:
- 4.6.1. إذا تم خرق هذا الاتفاق بشكل أساسي، يحق للطرف المتضرر إلغاء الاتفاقية على الفور ؛
- 4.6.2. إذا خالف المزود هذه الاتفاقية بانتهاك ليس خرقاً أساسياً، يحق للإدارة إلغاء الاتفاقية بعد إعطاء مقدم العطاء بداية مدة 14 يوماً لتصحيح الخرق بما يرضي مسؤول الاتصال.
- 4.6.3. من المتفق عليه اعتبار كل حالة من الحالات التالية خرقاً أساسياً للاتفاقية:
 - 4.6.3.1. إذا كان المزود هو شراكة / شركة - تعيين مصفي أو مصفي مؤقت أو تعيين حارس قضائي أو حارس قضائي ومدير الشركة أو القسم الأكبر من قيمة الشركة.
 - 4.6.3.2. إذا كان المزود هو تاجر مرخص - تلقي امر حراسة أو إعلان الإفلاس.
 - 4.6.3.3. خرق الاتفاقية في ظروف من المنطق فيها افتراض أن الشخص المعقول لم يكن ليدخل في اتفاقية لو أنه توقع الخرق وعواقبه
 - 4.6.3.4. في حالة وجود ظروف أخرى بموجب الاتفاقية، تجيز للإدارة أو مسؤول الاتصال إلغاء الاتفاق أو الظروف الأخرى التي تشكل خرقاً أساسياً
 - 4.6.3.5. انتهاك مقدم العرض لحقوق عماله في العمل.
 - 4.6.3.6. يعتبر عدم الحصول على صيغة التسجيل كما هو مذكور في البند 5 (ج) (2) من المناقصة خلال 30 يوماً من تاريخ الطلب أساساً لإنهاء تعاقد المكتب مع المزود.
- 4.7. إذا تم إنهاء الاتفاق (سواء تم إلغاؤه أو غير ذلك) أو تم إيقاف أو إنهاء تقليص الاتفاقية، كل ذلك بموجب شروط الاتفاقية، سيتم منع المزود من رفع دعوى ضد أي مطالبة ضد الإدارة أو ضد مسؤول الاتصال يتعلق بانتهاء الاتفاقية أو إنهاء تنفيذه، ولا يحق للمزود المطالبة بالتعويض أو السداد بالنسبة للضرر، الضرر الذي يلحق بالسمعة أو الخسارة التي قد تتسبب به نتيجة لانتهاء الاتفاقية أو إنهاء تنفيذه، بخلاف الأجر المذكور في القسم 4.5 أعلاه
- 4.8. دون الانتقاص من حقوق الإدارة وفقاً للاتفاقية، إذا تم إنهاء الاتفاقية وفقاً لشروط الاتفاقية، يحق للإدارة تقديم استمرار تنفيذ العمل إلى شخص آخر.
- 4.9. لتجنب الشك، فإن أحكام الاتفاقية لا تعوق حق الإدارة في التحلل من الاتفاقية، إذا كانت الاحتياجات العامة أو السياسية تتطلب أو تبرر ذلك. في مثل هذه الحالة، تنطبق الأحكام التي ينص عليها القانون على تحلل سلطة عامة من التزاماتها.
- 4.10. عند إنهاء الاتفاقية أو إلغائها يتعهد المزود بإزالة جميع الأجهزة والآلات والمعدات والمواد والأغراض التابعة له أو لموظفيه أو أي شخص آخر نيابة عنه أو تم إحضارها إلى هناك من قبله أو من قبلهم، من المرفق ومحيطه، ولكن يحق للإدارة احتجازها مقابل أي دين مستحق له.

توقيع العارض/ المزود

لملاحظة مقدمي العروض، هذه الصيغة ليست الصيغة الرسمية للمناقصة، في أي حالة تناقض بين النص الظاهر في هذه النسخة والنص الظاهر في المناقصة باللغة العبرية، يسود ما هو مذكور في الصيغة باللغة العبرية.

5. تجيبير الاتفاقية

- 5.1. لا يجوز للمزود تجيبير الاتفاقية أو أي جزء منها ولا يجوز نقلها أو تسليمها أو رهنها أو التنازل لآخر عن أي حق أو التزام أو التزام بموجب الاتفاق، بشكل مباشر أو غير مباشر.
- 5.2. يعتبر النقل، التجيبير، التنازل، المنح، التسليم، أو الرهن الذي تم القيام به مخالفة لهذا القسم باطلاً كما لو أنه لم يتم، كما يشكل خرقاً أساسياً للاتفاقية.
- 5.3. يجوز للإدارة أن تنتقل أو تنتازل عن أي من حقوقها والتزاماتها أو جميعها إلى أي شخص، لأي سبب كان، حسب تقدير الإدارة المطلق.
- 5.4. إذا كان المزود شركة، فإنها لن توافق أو تسمح بأي تغيير في مالكي أسهمها أو مديريها دون موافقة خطية مسبقة من الإدارة، وبعد موافقة الأمن الميداني على أصحاب الأسهم الذين نقلت الأسهم إليهم. بدون الانقاص مما سبق، من المتفق عليه أن نقل ملكية الأسهم التي تزيد عن 100% من رأس مال الشركة سوف يعتبر أيضاً تحويلاً للعقد وفقاً لهذه الاتفاقية، ويمنح الإدارة جميع التعويضات الممنوحة لها بموجب القانون والتفافية.
- 5.5. يتعهد المورد بتوظيف عدد كاف من العمال للوفاء بالتزاماته، وفي حالة استثنائية بسبب غياب واحد أو أكثر من الأشخاص العاملين، فإنه من واجب المزود ترتيب بديل على نفقته. ولهذا الغرض، يجوز للمزود توظيف أي شخص أو التعاقد معه، شريطة ألا يخل ذلك بأي من تعهداته الأخرى بموجب الاتفاقية، بما في ذلك مسؤوليته عن تنفيذ الأعمال.

6. قانون الاتفاقية والحكم

- 6.1. تسري قوانين دولة إسرائيل على أحكام الاتفاقية وتنفيذها.
- 6.2. المحكمة المختصة بالنظر في جميع الأمور المتعلقة بهذه الاتفاقية وتنفيذ المحكمة المختصة في مدينة القدس فقط.

7. نفقات الختم

- 7.1. أي نفقات للختم تقع على المزود

8. طريقة نقل الإشعارات بين الأطراف

- 8.1. يجوز للأطراف توصيل وتنفيذ الإشعارات المتعلقة بالاتفاقية بالطرق التالية:
 - 8.1.1. إرسال إشعار بالبريد المسجل إلى عنوان المستلم.
 - 8.1.2. تسليم الإشعار بواسطة رسول إلى مسؤول الاتصال (إذا كانت الإدارة هي المتلقي) أو إلى مكاتب المزود المذكورة في عنوانه (إذا كان المزود هو المتلقي). يجب على الرسول الحصول على تأكيد خطي لتسليم الإشعار.
- 8.2. يُعتبر الإشعار المرسل بأحد الطرق المشار إليها في الفقرة الفرعية 8.1 أعلاه، أنه قد تم استلامه من جانب المرسل إليه -
 - 8.2.1. بعد 72 ساعة من إرسالها بالبريد المسجل حسب البند الفرعي 8.1.1.
 - 8.2.2. مباشرة بعد تسليم الإشعار عن طريق البريد واستلام تأكيد خطي للتسليم، كما هو مذكور في البند الفرعي 8.1.2.
- 8.3. عناوين الأطراف المتعلقة بالاتفاقية وتنفيذها كما هو مذكور في مقدمة الاتفاقية.
- 8.4. لا تمنح أحكام هذا القسم الأطراف من نقل الإشعارات إليهم بأي طريقة أخرى يتم الاتفاق عليها.
- 8.5. ينطبق هذا القسم فقط على الإشعارات الخطية. عندما ينص الاتفاق على أنه قد يتم تسليم إشعار شفهي أو سلوكياً، يمكن تسليم الإشعار بشكل معقول.

9. اقرارات المزود

- 9.1. المزود يقر ويؤكد:

- 9.1.1. أن لديه المعرفة والخبرة والمهارات الجيدة المطلوبة لتقديم الخدمة وأنه سيقدم الخدمة وفقاً للاتفاقية، بأقصى قدر من الاجتهاد والكفاءة بما يرضي الإدارة بالكامل.
- 9.1.2. أنه سيقدم الخدمات من خلال العاملين وأصحاب المناصب التي قدمها في إطار المناقصة والذين يستوفون جميع متطلبات المناقصة.
- 9.1.3. يجب أن يتم استبدال أصحاب المناصب بموافقة الإدارة فقط، وبعد تقييم صاحب منصب بديل، الذي تمت الموافقة عليه من قبل الإدارة في موعد أقصاه 7 أيام عمل. وعلى أي حال، لن تكون خبرة وتعليم صاحب المنصب الجديد أقل من خبرة وتعليم صاحب المنصب المقترح في المناقصة، إلا بموافقة استثنائية من لجنة العطاءات التابعة للإدارة المدنية.
- 9.1.4. أنه سوف يتصرف وفقاً للتعليمات المقدمة له من قبل مسؤول الاتصال.

توقيع العارض/ المزود
ملاحظة مقدمي العروض، هذه الصيغة ليست الصيغة الرسمية للمناقصة، في أي حالة تناقض بين النص الظاهر في هذه النسخة والنص الظاهر في المناقصة باللغة العبرية، يسود ما هو مذكور في الصيغة باللغة العبرية.

- 9.1.5. سيؤدي الخدمات كما هو محدد في ملحق الخدمات.
- 9.1.6. أن لديه القدرة الاقتصادية والتقنية والمهنية والبشرية للامتثال لجميع تعهداتها بموجب هذا الاتفاقية وجميع أقسام هذه الاتفاقية، بما في ذلك إمكانية إلغاء احادي الجانب من قبل الإدارة بموجب الاتفاقية.
- 9.1.7. أن يكون لديه جميع التصاريح، التراخيص، المؤهلات من أي نوع وصنف المطلوبة في إسرائيل وفي منطقة יהודה والسامرة من أجل تنفيذ الأعمال.
- 9.1.8. أن المقابل المدفوع له وفقاً لأحكام الاتفاقية هو عادلاً ومناسباً، نهائياً في جميع الأحوال، ولن يتغير من أي سبب أو علة، إلا وفقاً للأحكام الصريحة الواردة في الاتفاقية، وأنه يدرك أن المقابل يشمل جميع النفقات التي ينطوي عليها أداء العمل، بما في ذلك نقل العاملين من قبله، تأمينهم ودفع أجورهم
- 9.1.9. أنه يدرك أن الإدارة لا تتعهد بتزويده أو تزويد أي شخص آخر من قبله بأي ضمان، وأن إجراءات المورد للوفاء بالتزاماته بموجب هذا الاتفاق تتم فقط بمعرفة الحصرية للظروف الخاصة السائدة في منطقة יהודה والسامرة من ناحية أمنية. يتعهد المورد لضمان الأمن المنايب لعماله أو أي شخص يعمل من قبله.
- 9.2. إذا كان تصريح ما أدلى به المورد بشكل غير صحيح في أي وقت خلال مدة الاتفاقية، سيعتبر ذلك مخالفة أساسية للاتفاقية من قبل المورد. لا ينتقص ذلك من مسؤولية المورد في إبلاغ مسؤول الاتصال بأن التصريحات غير صحيحة.

10. مسؤولية المورد حول الاضرار

- 10.1. يتعهد المورد بتنفيذ الأعمال باخلاص، بحذر وعلى مستوى مهني عال، بمساعدة المعدات المطلوبة. يتحمل المورد مسؤولية جودة العمل الذي سيؤدي، والذي سيؤدي الموظفون نيابة عنه أو المتعاقدون الثانويين الذين تعاقدهم لتنفيذ تعهداته بموجب الاتفاقية (إذا سمح له التعاقد مع مقاولين ثانويين).
- 10.2. يتحمل المورد المسؤولية عن أي ضرر أو خسارة قد تحدث للإدارة نتيجة لتنفيذ الأشغال، ويتعهد بتعويض الإدارة عن أي ضرر أو خسارة قد تحدث كما سبق ذكره.
- 10.3. يتحمل المورد المسؤولية عن الأضرار لطرف ثالث الناجمة عن أداء الأعمال، بما في ذلك أي ضرر ناتج عن معدات المورد عندما تكون في حوزة الإدارة. إذا كانت الإدارة ملزمة بموجب القانون بدفع لأي طرف ثالث عن الأضرار التي يتحملها المورد أو دفع تعويضات لأطراف ثالثة عن الأضرار التي يسببها المورد، يتعهد المورد بالتعويض الكامل لصالح الإدارة عن أي مبلغ ستضطر الإدارة لدفعه، أو إعادة المبلغ المدفوع من قبله على النحو المذكور، بما في ذلك جميع النفقات والخسائر التي تتكبدها الإدارة في هذا الشأن يعتبر المبلغ بمثابة دين مستحق من المورد إلى الإدارة بموجب هذه الاتفاقية.
- 10.4. لا تنص أحكام الاتفاقية بشكل صريح على إلزام الإدارة بالتعويضات حول أي خسارة أو ضرر قد تتسبب في امتلك المورد، موظفيه وأي شخص آخر يعمل من وقت لآخر من قبله أو نيابة عنه أو أي طرف ثالث أو بسبب فعل أو إغفال من طرف ثالث لا تتحمل الإدارة المسؤولية عن أفعاله أو تقصيره.
- 10.5. لتجنب الشك، تم الاتفاق بين الطرفين على أن العلاقات بينهما بموجب الاتفاق ليست العلاقات بين عامل وصاحب العمل، بل العلاقة بين طالب العمل والعارض. يتفق الطرفان على أن الإدارة لا تتحمل أية مسؤولية أو ديون أو مطالبة حول أي ضرر من أي نوع كان يتسبب للعارض أو ممثليه أو موظفيه من جانبه أو من جانب أي شخص يعمل نيابة عنه فيما يتعلق بالاتفاقية، والذي لا ينجم مباشرة من الإدارة أو أي شخص يعمل نيابة عنها.
- يتعهد المورد بتعويض الإدارة فور طلبها فيما يتعلق بأي مطالبة أو طلب من أي من موظفيه أو أي شخص يعمل نيابة عن المورد، والذي يقوم بمقاضاة الإدارة لأي سبب يتعلق بتوظيفه في خدمة المورد أو لصالحه، بما في ذلك نفقات المحكمة
- 10.6. لتجنب الشك، تم توضيح أن المورد، موظفيه أو أي شخص يعمل بالنيابة عنه لن يكونوا بمثابة وكلاء أو ممثلين عن الإدارة ما لم يتم تفويضهم بذلك بشكل صريح وخطي من قبل مسؤول الاتصال
- 10.7. يتعهد المورد بالامتثال لجميع تعليمات السلامة التي يقتضيها القانون، من جانبه أو من جانب موظفيه و / أو من جانب أي شخص يعمل نيابة عنه.
- 10.8. يتعهد المورد بضمان أي قانون يتعلق بصحة، أمن وسلامة العمال كما هو مطلوب بموجب القانون، وفي حالة عدم وجود مطلب قانوني، كما هو مطلوب من قبل مراقب العمل بمعنى قانون تنظيم المراقبة على العمل، 1954.

11. التأمين

يتعهد المورد باقتناء وإقامة جميع التأمينات المفصل أدناه، لصالحه ولصالح دولة إسرائيل - الإدارة المدنية لمنطقة יהודה والسامرة، وان يقدم إلى الإدارة المدنية في منطقة יהודה والسامرة التأمينات التي تشمل التغطية والشروط المطلوبة عندما لا تقل حدود المسؤولية عن ما يلي:

11.1. تأمين مسؤولية اصحاب العمل

- 11.1.1. سيؤمن المورد مسؤوليته القانونية تجاه موظفيه في تأمين مسؤولية أصحاب العمل في جميع مناطق دولة إسرائيل والأراضي المحتلة.
- 11.1.2. يجب ألا يقل الحد الأدنى للمسؤولية عن 5,000,000 دولار أمريكي لكل موظف لكل حالة وفترة التأمين (سنة واحدة) ؛
- 11.1.3. يجب تمديد التأمين لتغطية مسؤولية المؤمن له تجاه المقاولين والمقاولين الثانويين وموظفيهم، إذا اعتبر انه مشغلهم،
- 11.1.4. سيتم توسيع التأمين لتعويض دولة إسرائيل - الإدارة المدنية لمنطقة יהודה والسامرة إذا كان هناك ادعاء

بحدوث حادث عمل / مرض مهني لانهم يتحملون مسؤولية اي صاحب عمل تجاه أي من موظفي المزود والمقاولين والمقاولين الثانويين والموظفيهم في خدمته

11.2. تأمين المسؤولية تجاه طرف ثالث

- 11.2.1. يؤمن المزود مسؤوليته القانونية بموجب قوانين دولة إسرائيل في تأمين المسؤولية تجاه طرف ثالث، هيئة وممتلكات فيما يتعلق بنشاطه في جميع مناطق دولة إسرائيل والأراضي المحتلة
- 11.2.2. يجب ألا يقل الحد الأدنى للمسؤولية عن 5,000,000 دولار أمريكي لكل موظف لكل حالة وفترة التأمين (سنة واحدة) ؛
- 11.2.3. البوليصا ستشمل بنداً المسؤولية المتصلية - CROSS LIABILITY؛
- 11.2.4. سيتم توسيع التأمين ليشمل مسؤولية المؤمن له تجاه طرف ثالث حول نشاط المقاولين والمقاولين القانونيين وموظفيهم.
- 11.2.5. يتم توسيع التأمين لتعويض دولة إسرائيل - الإدارة المدنية ليهودا والسامرة، بقدر ما تعتبر مسؤولة عن أعمال و / أو إغفال المزود وكل من يعمل نيابة عنه.

11.3. تأمين مسؤولية مهنية

- 11.3.1. يؤمن المزود مسؤوليته المهنية في تأمين المسؤولية المهنية.
- 11.3.2. سيغطي هذا التأمين الضرر الناتج عن الإخلال بالمسؤولية المهنية للمزود، موظفيه وكل الذين يعملون نيابة عنه والتي حدثت نتيجة العمل، الإهمال، بما في ذلك الإخفاق أو الخطأ أو التحريف أو تصريح غير صحيح الذي تم الإدلاء به بحسن نية، التي ستنتج عن تقديم خدمات الهندسة المعمارية
- يشمل التخطيط القانوني وتخطيط البنى التحتية للإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة وضع خرائط وخرائط مفصلة هيكلية للبلدات في القطاع الفلسطيني، وفقاً لمناقصة والتعاقد مع دولة إسرائيل - الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة.
- 11.3.3. يجب ألا يقل الحد الأدنى للمسؤولية عن 5,000,000 دولار أمريكي ولفترتين التأمين (سنة واحدة) ؛
- 11.3.4. سيتم توسيع التأمين حسب البوليصا ليشمل التوسعات التالية:
- (1) خداع وعدم استقامة العمال،
 - (2) فقدان المستندات، بما في ذلك فقدان الاستخدام و / أو التأخير بسبب حدث تأمين ؛
 - (3) المسؤولية المتصلية، لكن لا تنطبق التغطية على دعاوى المزود ضد دولة إسرائيل - الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة ؛
 - (4) تمديد فترة الكشف لمدة 6 أشهر على الأقل.
- 11.3.5. يتم توسيع التأمين لتعويض دولة إسرائيل - الإدارة المدنية ليهودا والسامرة، بقدر ما تعتبر مسؤولة عن أعمال و / أو إغفال المزود وكل من يعمل نيابة عنه.

- 11.4. تأميمات إضافية للمهندسين والاستشاريين والمخططين من قبل المزود
- يجب على المهندسين والاستشاريين والمساحين والمخططين من قبل المزود تقديم التأمين المناسب لأنشطتهم فيما يتعلق بالخدمات التي يقدمونها، بما في ذلك تأمين المسؤولية المهنية في حدود معقولة، وتوسيع التأميمات لتعويض دولة إسرائيل - منطقة يهودا والسامرة في حال اعتبارهم مسؤولين عن أعمالهم و/أو إخفاقاتهم. لهذا الغرض، ستعتبر دولة إسرائيل - الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة - مؤتمنين إضافيين، بما في ذلك تنازل المؤمن عن حق الحلول تجاههم وتجاه موظفيهم.

- 11.5. عام:
- في بوليصة التأمين، يجب أن تشمل مسؤولية أصحاب العمل، الأطراف الثالثة والمسؤولية المهنية الشروط التالية:
- 11.5.1. الى اسم المؤمن وكؤمنين اصافيين يجب اضافة: دولة إسرائيل - الإدارة المدنية لمنطقة يهودا ليهودية والسامرة، رهنا بتوسعات التعويض كما هو مفصل أعلاه.
- 11.5.2. في أي حالة من حالات تخفيض أو إلغاء التأمين من قبل أحد الطرفين، لن يكون لها أي تأثير إلا بعد إخطار مدته 60 يوماً على الأقل في خطاب مسجل لمحاسبات منسق الأنشطة الحكومية في المناطق - ضابط وحدة الخزانه
- 11.5.3. يتنازل المؤمن عن أي حق في الحلول، المطالبة، العودة أو المشاركة تجاه دولة إسرائيل، الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة وموظفيها، بشرط ألا ينطبق التنازل على الشخص الذي تسبب في الضرر بنية خبيثة ؛
- 11.5.4. يتحمل المزود المسؤولية الكاملة للمؤمن عن سداد أقساط التأمين لجميع البوليصات والوفاء بجميع الالتزامات المفروضة على المؤمن عليه بموجب شروط البوليصات ؛
- 11.5.5. تسري المساهمات الذاتية المحددة في كل واحدة من البوليصات حصرياً على المزود.
- 11.5.6. كل قسم من وثائق التأمين يصادر أو يقلص بأي شكل من الأشكال من مسؤولية المؤمن، عندما يكون هناك تأمين آخر، لن يتم تطبيقه على دولة إسرائيل، والتأمين هو تأمين أساسي يخول جميع الحقوق المنصوص عليها في التأمين.
- 11.5.7. سيتم إلغاء الاستثناء من الإهمال و / أو الإهمال الجسيم إن وجد.

- 11.6. يجب أن يزود المزود إلى الإدارة المدنية في يهودا والسامرة، حتى تاريخ توقيع العقد، بنسخ من بوليصات التأمين، التي يوافق عليها المؤمن أو تأكيد توقيعه على وجود هذا التأمين.
- 11.7. يتعهد المزود طوال فترة التعاقد مع دولة إسرائيل - الإدارة المدنية ليهودا والسامرة، وطالما كانت مسؤوليته موجودة، الحفاظ على صلاحية بوليصة التأمين. يتعهد بأن يتم تجديد بوليصات التأمين من قبله سنوياً، طالما أن العقد مع دولة إسرائيل - الإدارة المدنية ليهودا والسامرة هو ساري المفعول.
- 11.8. يتعهد المزود بتقديم نسخ من بوليصات التأمين المتجددة المعتمدة والموقعة من المؤمّن أو موافقة موقعة من المؤمّن عليه لتجديدها إلى الإدارة المدنية في يهودا والسامرة في آخر أسبوعين قبل نهاية فترة التأمين.
- 11.9. لا تستثنى أحكام شروط التأمين المزود من أي التزام مفروض عليه بموجب القانون وبموجب العقد، ولا يجوز تفسير ما تقدم بأنه تنازل من قبل دولة إسرائيل - الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة عن أي حق أو تعويض يمنحها القانون بموجب هذا العقد.

12. نظم الدفع للمزود

- 12.1. يجب على المزود التسجيل في بورطال المقاولين، وفقاً لتعليمات مسؤول الاتصال. في حال وجدت تكاليف للتسجيل، هي تكون على نفقة المقاول فقط.
- 12.2. يجب على المزود أن يقدم إلى مسؤول الارتباط في بورطال المزودين كل شهر، حتى 7 من الشهر، تقرير يتضمن تفاصيل العمل الذي قام به المزود في الشهر السابق وفقاً للاتفاقية، والمعالم في المواصفات الفنية للمناقصة وتواريخها، والمبلغ الذي يعتقد المزود أنه يستحقه كمقابل وفقاً للاتفاقية، ادناه "التقرير". لم يتم تقديم تقرير في الوقت يجب تقديمها في أي تاريخ لاحق ؛ ومع ذلك، من المتفق عليه أنه في هذه الحالة، يحق للمزود السداد دون أي إعادة تقييم أو فائدة، باستثناء المبلغ الإلزامي الذي كان من المقرر له، إذا تم دفعه في الوقت المحدد.
- 12.3. يقوم مسؤول الاتصال بفحص التقرير الذي يقدمه إليه المزود ويتصرف كما يلي، في غضون 7 أيام من استلامه:
- 12.3.1. يعتقد مسؤول الاتصال بأن العمل الذي تم تنفيذه في الواقع يتوافق مع التقرير المقدم من المزود، وأن الأعمال الفعلية تمثل لجميع شروط الاتفاقية والمعالم الموضحة في المواصفات الفنية وأنه يحق للمزود بموجب الاتفاق الحصول على المقابل المذكور في التقرير، يقوم موظف الاتصال بالموافقة على التقرير.
- إذا وافق مسؤول الاتصال على التقرير، فسوف يقدم المزود إلى مسؤول الاتصال، فاتورة ضريبية صالحة فيما يتعلق بمبلغ المقابل وفقاً للتقرير، برفاق نسخة من التقرير المعتمد من مسؤول الاتصال أو من يمثله في غضون 7 أيام عمل.
- 12.3.2. يعتقد مسؤول الاتصال أن العمل الذي تم تنفيذه بالفعل لم يستوف شروط القسم 12.3.1 أعلاه (فيما يلي: "العييب")، يخطر المزود ويعطيه مهلة 14 يوماً لإصلاح العيب الذي يمنع الموافقة على التقرير. إذا لم يتم تصحيح العيب، في رأي مسؤول الاتصال، حتى بعد المهلة، لن يحق للمزود أي أجر مقابل العمل المعطوب حسب رأي مسؤول الاتصال، ويعتبر مقدم العرض بأنه خرق الاتفاق خرقاً أساسياً. لا شيء في هذه الفقرة الفرعية ينتقص من أي مساعدة أخرى ممنوحة للإدارة بموجب هذه الاتفاقية وبموجب أي قانون.
- 12.3.3. يعتقد مسؤول الاتصال أن هناك خلل، وتم تصحيح الخلل لرضاه خلال فترة المهلة، فإنه سيوافق على التقرير. إذا وافق مسؤول الاتصال على التقرير، فسوف يقدم المزود إلى مسؤول الاتصال، فاتورة ضريبية صالحة فيما يتعلق بمبلغ المقابل وفقاً للتقرير، في غضون 7 أيام عمل.
- 12.3.4. يعتقد مسؤول الاتصال أن هناك خلل، ويشير الخلل فقط إلى قسم من الأعمال المفصلة في التقرير، ومع ذلك، لم يتم تصحيح الخلل خلال فترة المهلة، فإن مسؤول الاتصال سيوافق فقط على أجزاء التقرير التي تتعلق بالأعمال التي لم يكن بها خلل. وافق مسؤول الاتصال على أقسام من التقرير، يسلم المزود لمسؤول الاتصال، في غضون 7 أيام عمل، فاتورة بحيث يكون المبلغ المذكور فيها هو المقابل الذي يعتقد مسؤول الاتصال أن المزود يحق له وفقاً للاتفاقية وفقاً لذلك الجزء من الأعمال الموافق عليه من قبل مسؤول الاتصال.
- 12.3.5. بغض النظر عما سبق، إذا اعتقد مسؤول الاتصال أن هناك خللاً فقط في المبلغ المذكور في الفاتورة، يجوز لمسؤول الاتصال تعديل الفاتورة وتحديد المبلغ الذي يعتقد مسؤول الاتصال أنه يحق للمزود وفقاً للاتفاقية والتقرير. تعتبر الفاتورة المعدلة أنه قد تم تعديلها بموافقة المزود، ولكن هذا لا يكفي لمنع المزود من رفع المطالبات بأنه يحق له الحصول على مبلغ أكبر من المبلغ المذكور في الفاتورة المعدلة.
- 12.4. لا يوجد في اعتماد التقرير أو الفاتورة من قبل مسؤول الاتصال إثبات صحته أو امتثال الأعمال الواردة فيه لشروط الاتفاقية. إذا أعطيت موافقة مسؤول الاتصال بالرغم من وجود خلل ولم تدفع الإدارة بعد فاتورة، يجوز للإدارة عدم التصرف وفقاً لهذا القسم، كما لو أن مسؤول الاتصال لم يوافق على الفاتورة. مسؤول الاتصال أعطى موافقته بالرغم من وجود خلل، وكانت الإدارة قد دفعت الفاتورة، يجب على المزود أن يعيد إلى الإدارة المقابل المستلم لتلك الفاتورة، وفي مثل هذا الاعتبار يعتبر المقابل دين للمزود إلى الإدارة وفقاً للاتفاقية.
- 12.5. سيتم دفع قيمة الفاتورة (أو جزء منها) التي وافق عليها مسؤول الاتصال وفقاً لإجراءات الدفع الخاصة بالإدارة المدنية وتعليمات المحاسب العام ذات الصلة، كما هو معمول به في منطقة يهودا والسامرة.
- 12.6. قد تقوم الإدارة بتعويض الديون المستحقة له من قبل المزود، سواء بموجب الاتفاقية أو من أي معاملة أو أي سبب آخر، من أي دفع يدفعه إلى المزود.
- 12.7. يجوز للإدارة الامتناع عن دفع أي مبالغ مستحقة منه إلى المزود بموجب الاتفاقية إذا قام المزود أو موظفيه أو أي شخص يعمل بالنيابة عنه بإيقاف أداء الأعمال مخالفاً للاتفاقية وطالما أن المزود أو موظفيه أو أي شخص يعمل بالنيابة عنه لم يتصرف وفقاً

- للاتفاقية في هذا الشأن. لن يتم تحديث أو إعادة تقييم المبالغ التي تأخر سدادها كما هو مذكور آنفاً، مع فروق الترابط أو فروق أسعار الصرف أو الفوائد.
- 12.8. ما لم ينص على خلاف ذلك صراحة في الاتفاقية، فإن المبالغ المستحقة للإدارة وفقاً للاتفاقية والتي لم تدفع خلال 7 أيام من التاريخ المحدد لسدادها تتحمل فائدة متأخرة بالسعر المقبول لدى المحاسب العام في وزارة المالية في التاريخ وأيضا الربط، وهذا منذ الوقت الذي يجب أن يدفع فيه المبلغ وحتى دفعه فعلياً.
- 12.9. يجب أن يحرص المزود أنه في كل يوم يتم فيه تنفيذ العمل، يجب إنشاء يوميات عمل، مع تفصيل ساعات وصول وخروج الأشخاص العاملين وتوقيع المشرف نيابة عن المزود ومسؤول الاتصال أو الشخص المفوض عنه نيابة عنه.
- 12.10. يجب توفير نسخ من يوميات العمل مع الحساب، وبدون إرفاقها، لا يحق للمزود أية مدفوعات.
- ومن المتفق عليه بموجب هذا أن المبلغ الذي تدفعه الإدارة إلى المزود ليس مرتباً أو أجراً، بل هو مقابل عن العمل الذي يؤديه المزود، وأنه مزود مستقل وغير متعلق، ولا توجد علاقات بين صاحب عمل وموظف بين المزود والإدارة.
- 12.11. ولتجنب الشك، فقط الطلبات الموقعة من قبل الموقعين المفوضين في المكتب سارية المفعول وستلزم المكتب.

13. المقابل الذي يستحقه المزود

- 13.1. بالنسبة للالتزامات المزود في الاتفاقية، يحق للمزود بالمقابل وفقاً للتعرفة المحددة في الملحق (أ) للمناقصة (ادناه: "التسعيرة").
- 13.2. يشمل المقابل المفصل في الملحق أي ضرائب، رسوم ومصروف وأي عنصر دفع من أي نوع أو صنف كان، باستثناء ضريبة القيمة المضافة، والتي يجب إضافتها إلى المقابل المذكور، كمبلغها في وقت السداد. يجوز للإدارة أن تخصم من المبلغ المستحق لمقدم العرض الضرائب التي يجب خصمها من العارض المستقل بموجب أي قانون.
- 13.3. انفق المزود لأي سبب من الأسباب أي نفقات تتعلق بتنفيذ هذه الاتفاقية، والتي لم تتعهد الإدارة باعادتها بموجب هذه الاتفاقية، لا يحق للمزود طلب إعادة من الإدارة ويتنازل المزود تنازلاً مطلقاً وغير قابل للإلغاء عن أي ادعاء أو مطالبة تتعلق بذلك.
- 13.4. ربط المقابل مع مؤشر سعر المستهلك (المشار إليه فيما بعد بـ "المؤشر") خاضع للأحكام المنصوص عليها في الجدول 18 - ملحق الربط.

14. جودة الخدمة SLA

- 14.1. توفير أحد الموظفين لتقديم الخدمات التي لم توافق عليها المناقصة و / أو الإدارة مقدماً - حتى 2000 شيكل في اليوم الواحد للشخص الواحد
- 14.2. عدم الالتزام بجدول زمنية بسبب سلوك المزود - ما يصل إلى 500 شيكل في اليوم. مسؤول الاتصال وحده هو الذي يحق له تحديد أن المزود لم يستوف الجدول الزمني، وأن هذا التحديد نهائي.
- 14.3. يتعهد المزود بتخفيض مبالغ التعويض أعلاه من مبلغ الفاتورة المتعلقة بالفترة التي حدث فيها الخرق، دون الانتقاص من حق الإدارة في تعويض هذه المبالغ من الفواتير التي لم يتم خصمها على النحو المذكور أو لتحقيق كامل أو جزئي للكفالة البنكية.

15. إعطاء الخدمات

- 15.1. وتعطي الإدارة بموجبه المزود والمزود بقبل على نفسه بموجبه ويلتزم تنفيذ العمل الخاص بالإدارة، كما هو مفصل في ملحق الخدمات وفقاً لتعليمات مسؤول الاتصال.
- 15.2. يجوز لمسؤول الاتصال أو الشخص المفوض من قبله في أي وقت التحقق من جودة ونوعية المعدات التي يستخدمها المزود، والترتيبات المرتبطة بتنفيذ الأعمال وعلى المزود أن يمكنه من القيام بذلك. إذا قرر مسؤول الاتصال أن المعدات أو جزء منها المستخدم من قبل المزود ليست سليمة برأيه أو لا يتوافق مع المواصفات الفنية المقدمة، فسيكون تحديده نهائياً ولن يستخدم المزود بالمعدات أو يشغل المكونات التي تم استبعادها كما هو مذكور.
- 15.3. لتجنب الشك، يتم التصريح بموجب هذا أنه يجب على جميع المصاريف والمدفوعات بموجب البند 13.3 ستقع على المزود وعلى نفقته الخاصة فقط
- 15.4. يتعهد المزود بأن يعمل في هذا الصدد فقط الموظفين الذين تمت الموافقة عليهم مسبقاً من قبل وحدة الأمن الميداني وبعد إعطاء أسمائهم وبطاقات هويتهم إلى وحدة الأمن الميداني. بالإضافة إلى ذلك، يتعهد المزود بمنع الدخول إلى منطقة المنشأة للأشخاص الأجانب أو الأشخاص غير المعتمدين من قبل مسؤول الاتصال
- 15.5. الإدارة لن تكون ملزمة بتعويض المزود بأي شكل من الأشكال عن الخسائر أو الأضرار التي قد تحدث أو قد تنجم عن عدم منح الموافقة أو الطلب لإنهاء توظيف عامل المزود من قبل وحدة الأمن الميداني و / أو ضابط الأمن في الإدارة
- 15.6. يكون المزود مسؤولاً عن حقيقة أن موظفيه وأي شخص في المرفق نيابة عنه من وقت لآخر لا يستخدمون معدات المرفق لغرض غير تنفيذ العمل، بما في ذلك خدمات الهاتف أو الفاكس أو الكمبيوتر أو آلات التصوير أو أي معدات أخرى
- 15.7. يتحمل المزود مسؤولية حقيقة أن موظفيه وأي شخص ينوب عنه من وقت لآخر سيغادرون المنشأة فور الانتهاء من العمل بموجب هذه الاتفاقية.
- 15.8. يلتزم المزود أو موظفيه أو أي شخص يعمل نيابة عنه بالاحتفاظ بسرية وعدم نقل أو عدم الخبار أو إعطاء أي شخص أي معلومات تصل إليك عن طريق أو فيما يتعلق بتنفيذ الأشغال، قبل، خلال، أو بعد التنفيذ.
- 15.9. يقر المزود ويؤكد أنه يدرك أن عدم الامتثال للالتزام بموجب هذا القسم يشكل جريمة بموجب المادة 28 من قانون العقوبات (قانون أمن الدولة والعلاقات الخارجية والأسرار الرسمية)، 1957.

- 15.10. يلتزم المزود أو موظفيه أو أي شخص يعمل نيابة عنه بالاحتفاظ بسرية وعدم نقل أو عدم اخبار أو إعطاء أي شخص أي معلومات تصل إليه عن طريق أو فيما يتعلق بتنفيذ الأشغال، قبل، خلال، أو بعد التنفيذ.
- 15.11. يعلن كل موظف أنه على علم بأن عدم الامتثال للالتزام بموجب هذا الإعلان يشكل جريمة بموجب المادة 29 من قانون العقوبات (قانون أمن الدولة والعلاقات الخارجية والأسرار الرسمية) لعام 1957.
- 15.12. دون الانتقاص من أي شيء منصوص عليه في الاتفاقية أو في أي قانون، يعتبر أي مما سبق بمثابة خرق اساسي للاتفاقية من قبل المزود أو موظفيه أو أي شخص نيابة عنه:
- 15.12.1. عدم الامتثال لتعليمات مسؤول الاتصال أو الشخص المفوض من قبله بشأن جودة ونوع المعدات أو الترتيبات.
- 15.12.2. توظيف شخص لم تتم الموافقة عليه من قبل وحدة الأمن الميداني كما هو محدد في هذه الاتفاقية وتحت الشروط المسبقة للمشاركة في المناقصة.
- 15.12.3. الاستخدام المحظور لمعدات المنشأة أو عدم ترك منطقة المنشأة في نهاية تنفيذ العمل.
- 15.12.4. عدم احترام تصريح السرية.
- 15.13. لتجنب الشك، يتم بموجب هذا توضيح أن المزود لن يحق له أي مقابل لأداء العمل الذي لم يتم طلبه وفقاً للاتفاقية ولم تنص عليه في المناقصة أو الاتفاق، العمل المحدد في ملحق الخدمات ولكن تم إلغاؤه وفقاً لأحكام الاتفاقية. لن يتم تقديم تعويض أو أجر مقابل هذه الاعمال ينتازل المزود بموجب هذا تنازلاً نهائياً، مطلقاً وغير قابل للإلغاء عن أي مطالبة أو ادعاء يعني أي دفعة أو أي مقابل يتجاوز المقابل الذي يستحقه المزود للعمل الذي قدمه فيما يتعلق بتعليمات خطية من مسؤول الاتصال.
- 15.14. يحق لمسؤول الاتصال ان يزود التعليمات والتوضيحات (ادناه: "التعليمات") فيما يتعلق بالتعليمات، خطياً او شفوياً. هذه التوجيهات ستلزم المزود وتصبح جزء لا يتجزأ من الاتفاقية.
- 15.15. يتم بموجب هذا الإعلان انه لا يجب اعتبار أي حق من الحقوق الممنوحة بموجب هذه الاتفاقية إلى الادارة للإشراف على المزود أو أي من موظفيه أو إرشاده أو إرشاده، إلا كوسيلة لضمان التنفيذ الكامل لهذا الاتفاق، وبالتالي لن يكون له او امن يعملون من قبله أي حقوق لموظف يعمل لدى الادارة ولا يحق له أي مدفوعات أو تعويضات أو منافع أخرى فيما يتعلق بأداء أو إنهاء تنفيذ هذه الاتفاقية.
- 15.16. يحق للادارة أن تطلب من المزود ابعاد الشخص العامل من القيام بالعمل بناءً على تقديره المطلق والحصري وحده دون إبداء الأسباب ويتعهد المزود بالقيام بذلك على الفور بعد أن يطلب منه ذلك وتزويد الإدارة بموظف آخر في مكانه، لرضا مسؤول الاتصال وموافقة. يتم بموجب هذا توضيح أن المزود لا يحق له دفع أي مبالغ فيما يتعلق بعمل الموظف الذي تم تنفيذه بخلاف تعهدات المزود بموجب هذه الاتفاقية.
- 15.17. الادارة لن تكون ملزمة بتعويض المزود بأي شكل من الأشكال عن الخسائر أو الأضرار التي نجمت أو قد تتجم عن طلب إنهاء توظيف عامل المزود كما هو مذكور اعلاه.
- 15.18. إذا قرر مسؤول الاتصال أو الشخص المخول له أن الخدمات، كلياً أو جزئياً، لم يتم توفيرها بشكل صحيح، ستكون قراره نهائياً ويجب على المزود تصحيح ما يحتاج إلى تصحيحه بما يرضي مسؤول الاتصال أو المصرح له من قبله.
- 15.19. إذا لم يتم المورد بتصحيح ما يجب اصلاحه في أقرب وقت ممكن، يحق للإدارة توظيف شخص آخر يقوم بالإصلاح بموجبه، ودفع أي مدفوعات فيما يتعلق بهذه المصروفات من الأموال التي يحق للمزود الحصول عليها بموجب هذه الاتفاقية.
- 15.20. يحق للإدارة دعوة شخص لأداء عمل وإجراء أي تعاقد آخر مع شخص آخر.
- يوضح المزود بموجبه أنه ليس لديه أو لديه أي مطالبات أو ادعاءات دون استثناء للإدارة أو الشخص الآخر فيما يتعلق بترتيب هذه الأعمال والعقود الإضافية كما هو مذكور. إذا تم طلب العمل من شخص آخر على النحو المذكور، يتعهد المزود بالتعاون معه.
- 15.21. إذا خرق المزود الاتفاقية بأي خرق كان، يجب على المزود دفع تعويض عن الأضرار التي لحقت بالإدارة (بما في ذلك المصاريف التنظيمية للإدارة وتمويل العمال البديلين). وبدلاً من ذلك، يحق للإدارة، حسب اختيار الإدارة، الحصول على تعويضات متفق عليها بمعدل جزء التعريفة التي تم خرق الاتفاقية الخاصة بها. كل من التعويض عن الضرر والتعويض المتفق عليه هما دين يجب على المزود دفعه وفقاً للاتفاقية.
- 15.22. إن تأخير المدفوعات للمزود أو الدفعات أو الخصومات من المبالغ المستحقة للمزود لن تكون سبباً أو علة بيد المزود لإيقاف العمل أو تعليقه أو الامتناع عنه أو تأخير أداء أي التزام. لا يسمح هذا القسم للإدارة باحتجاز المدفوعات أو تعويضها أو تخفيضها إلا بموجب القانون أو إذا تم النص على ذلك صراحة في الاتفاقية.
- 15.23. يتعهد المزود أنه في حالة الطلب، يجب السماح للمنفق الداخلي للإدارة أو للشخص المعين من قبله بإجراء تدقيق مهني.

وكدليل، وقعت الأطراف:

يعلن الموقعون نيابة عن الطرفين أن توقيعهم يلزم بموجب القانون الأطراف التي وقعوا عليها وتم تفويضهم بالتوقيع على الاتفاقية. هذا الاقرار جزء من الاتفاق، وعدم صحته سيؤدي إلى إلغاء الاتفاقية بشكل اساسي.

الادارة المدنية

مساعد رئيس قسم الامن

ضابط مركز الخزينة

مدير دائرة التخطيط

المزود

انا الموقع ادناه المحامي
أوكد ان السادة المحترمين
وقّعوا امامي وختمهم توقيع وختم بختم الشركة
يلزم الشركة لغرض هذه الاتفاقية.

مديرة دائرة التخطيط

التاريخ

المحامي

الملحق أ- المواصفات الفنية (مرفقة كمف منفصل)

(يجب إرفاق غلاف منفصل ومستقل عن وثائق المناقصة الأخرى)

فيما يلي تفاصيل المقابل الذي سنحصل عليه إذا تم قبول عرضنا:

ملاحظة	حتى 5 دونم	أكثر من 5 وحتى 25 دونم	أكثر من 25 وحتى 100 دونم	أكثر من 100 وحتى 500 دونم	أكثر من 500 وحتى 2000 دونم	أكثر من 2000 دونم	المبلغ الاجمالي بدون ضريبة القيمة المضافة
تخطيط شامل 30/ مثل البنى التحتية (شوارع، خط كهرباء وما شابه)، مناطق صناعية وما شابه	(1)	(2)	(3)	(2)	(5)	(6)	$(1)+(2)+(3) + (2) + (5) + (6) =$ ش.ج
	ش.ج/دونم	ش.ج/دونم	ش.ج/دونم	ش.ج/دونم	ش.ج/دونم	ش.ج/دونم	
تخطيط قرية قاتونيه (المواصفات 2 50/ تخطيط قرية كما هو مفصل في المواصفات	(1) * 5/	(2) * 20/	(3) * 20/	(2) * 20/	(5) * 0/150		$(1)+(2)+(3) + (2) + (5) =$ ش.ج
	ش.ج/دونم	ش.ج/دونم	ش.ج/دونم	ش.ج/دونم	ش.ج/دونم		
تخطيط مرفق (المواصفات 3 20/ مثل ادارة المدفوعات، غرفة الكهرباء، مبنى هندسي وما شابه	(1) * 60/	(2) * 30/	(3) * 5/	(2) * 5/			$(1)+(2)+(3) + (2) + (5) =$ ش.ج
	ش.ج/دونم	ش.ج/دونم	ش.ج/دونم	ش.ج/دونم			

توضيحات:

1. يتضمن المقابل المفصل أعلاه جميع النفقات من أي نوع متبطة في تقديم الخدمة.
2. الاسعار المذكورة أعلاه ثابتة، ولكن سيتم ربطها وفقاً لتعليمات المحاسب العام عند تطبيقها على الإدارة المدنية في منطقة يهودا والسامرة، كما هو موضح بالتفصيل في الملحق الثامن عشر.
3. لن يتم دفع أي سعر إضافي، باستثناء الإضافات المنصوص عليها صراحة في هذا المستند
4. ينبغي ذكر الأسعار بالأرقام وقربها - أيضاً بالكلمات.

5. من أجل فحص مكون السعر في معايير اختيار الفائز، سيتم دمج مكون التكلفة بحيث يتضمن ضريبة القيمة المضافة وفقًا لسعره وفقًا للقانون الساري على العارض في آخر يوم لتقديم العروض للمناقصة.

التاريخ	الاسم الكامل للموقع باسم العارض	رقم الهوية	توقيع وختم مقدم العرض

تأكيد:

انا الموقع ادناه المحامي _____، رخصة رقم _____، من شارع _____، اؤكد بهذه انه في يوم _____ مثل امامي _____ الذي عرّف عن نفسه بواسطة الهوية والمعروف لي شخصيًا وبعد أن حذرت من أنه يجب أن يقول الحقيقة وأنه سيكون عرضة للعقوبات المنصوص عليها في القانون إذا لم يفعل ذلك، أكد لي صحة الإقرار المذكور أعلاه ووقع عليه.

توقيع + ختم

الملحق (ج) تصريح تفاصيل عامة:

انا الموقع ادناه السيد/ة _____ حامل هوية رقم _____ ، بعد ان تم تحذيري ان

يجب أن أقول الحقيقة وأن أكون عرضة للعقوبات المنصوص عليها في القانون، إذا لم أقم بذلك، فأنا أعلن بذلك خطياً:

معلومات عامة بشأن مقدم العرض:

الاسم: _____ شركة خاصة/تاجر مرخص _____

العنوان: شارع _____ رقم: _____ بلدة _____ ، ميكود _____

عنوان البريد الإلكتروني: _____ ،

نوع الشراكة _____ ، تاريخ التأسيس: _____ .

هاتف: _____ جوال: _____ فاكس: _____

مخولو التوقيع من قبل مقدم العرض:

الاسم + العائلة: _____ رقم الهوية _____ الوظيفة _____

الاسم + العائلة: _____ رقم الهوية _____ الوظيفة _____

انا، محاسب/محامي مقدم العرض في المناقصة رقم 12/18 لتقديم خدمات همدسة معمارية، تخطيط قانوني وتخطيط البنية التحتية، أوكد من خلال توقيعي على أن المذكورين اعلاه مرخص لهم وفقاً لوثائق الشركة وأي قانون للتوقيع نيابة عن مقدم العرض وأن توقيعهم يلزم المعارض في جميع الأمور

الاسم + العائلة: توقيع وختم المحامي/ المحاسب تاريخ _____

مسؤول اتصال مقدم العرض

الاسم + العائلة: _____ رقم الهوية _____ الوظيفة _____

لملاحظتكم أن لعنوان البريد الإلكتروني لجهة الاتصال المذكورة أعلاه سيتم إرسال التحديثات والإشعارات المتعلقة بهذه العملية.

وانا وقَّعت اثباتاً،

التاريخ	الاسم الكامل للموقع بالنيابة عن المعارض	رقم الهوية	توقيع وختم مقدم العرض
---------	---	------------	-----------------------

تأكيد:

انا الموقع ادناه المحامي _____ رخصة رقم _____ من شارع _____ أوكد بهذا انه في يوم _____ مثل امامي _____ ، الذي عرّف عن نفسه بواسطة بطاقة هوية/ المعروف لي شخصياً وبعد ان حذرته انه يجب عليه قول الحقيقة وأنه سيكون عرضة للعقوبات المنصوص عليها في القانون إذا لم يفعل ذلك، أكد لي صحة الإقرار المذكور أعلاه ووقع عليه.

توقيع + ختم

الملحق د - شهادة خطية بخصوص مقدم العرض

انا الموقع ادناه، الاسم: _____ رقم الهوية: _____ مفوض للتوقيع من قبل:

شركة خاصة/تاجر مرخص (ادناه-"مقدم العرض") ومخول من قبله ان اقدم

عرض في المناقصة رقم 12/18 لتوفير خدمات التخطيط المعماري والتخطيط القانوني والبنى التحتية كما هو مفصل في وثائق الطلب وملحقاته، بعد ان قرأت شروط المناقصة وجميع الوثائق المرفقة بعناية، اصرح بموجب هذا ما يلي:

1. أقر بأن العارض وأي شخص من قبله سيشارك في تنفيذ الخدمات المطلوبة، لن يكون في وقت تقديم العرض ولن يكون في حالة تضارب مصالح شخصية أو مؤسسية فيما يتعلق بتنفيذ الخدمات المطلوبة طوال فترة العقد بالكامل وأتعهد بالحفاظ على السرية طوال فترة التعاقد وبعد ذلك، كما هو مفصل في بنود السرية الخاصة بالطلب إلى تقديم العروض، في التصريحات، فب الاتفاقية وحسب أي قانون.
2. أقر بأن مقدم العرض لديه كل الأدوات، المعرفة، القوى العاملة اللازمة لتقديم الخدمات المطلوبة بالكامل.
3. عندما يكون العارض اسرائيليا:

3.1. أقر بموجبه أن مقدم العرض لديه الموافقات المطلوبة بموجب قانون معاملات الهيئات العامة لسنة 1976.

* مرفق طيه الموافقات المطلوبة لمراجعتكم المؤسر اليها في الملحق 14 لعرضي.

3.2. أقر بأن مقدم العرض هو شراكة مسموح بها بموجب أي قانون.

* مرفق طيه شهادة تاجر مرخص و / أو شهادة سجل الشركات المشار اليها ملحق 14 لعرضي

3.3. عندما يكون مقدم العرض شركة / شراكة - أعلن أنه لا يوجد أي التزامات من قبل مقدم العرض إلى مسجل الشركات

وأن الشركة لم يتم تعريفها على أنها مخالفة للقانون وأنه لا يوجد ضدها تحذير شركة منتهكة للقانون .

* مرفق طيه تأكيد تسجيل محتلتن مشار اليه كملحق 34 34 لعرضي.

4. عندما يكون العارض فلسطينيا:

4.1. أقر بأن العارض يقوم بإدارة دفتاره بشكل قانوني وفقاً للقانون الساري في المنطقة.

4.2. أعلن بموجب هذا أن مقدم العرض مسجل بموجب كل قانون في موظف التقييم الضريبي الحكم الذاتي في القدس.

* مرفقة طيه موافقات بموجب كل قانون معمول به في المنطقة، المشار اليها المحق 16 لعرضي.

*مرفق طيه تأكيد على افتتاح شركة / تاجر مرخص - في موظف التقييم الضريبي الحكم الذاتي القدس، المشار اليه الملحق 26 لعرضي.

وانا وقّعت اثباتاً:

التاريخ	الاسم الكامل للموقع بالنيابة عن العارض	رقم الهوية	توقيع وختم مقدم العرض

تأكيد:

انا الموقع ادناه المحامي _____ رخصة رقم _____ من شارع _____ أوكد بهذا انه في يوم _____ مثل امامي _____ ، الذي عرّف عن نفسه بواسطة بطاقة هوية/ المعروف لي شخصيا وبعد ان حذرته انه يجب عليه قول الحقيقة وأنه سيكون عرضة للعقوبات المنصوص عليها في القانون إذا لم يفعل ذلك، أكد لي صحة الإقرار المذكور أعلاه ووقع عليه.

توقيع + ختم

الملحق هـ - اقرار خطي بشأن خبرة المستشار المقترح (بما في ذلك قائمة بالموصين):

انا الموقع ادناه، الاسم: _____ رقم الهوية: _____ مفوض للتوقيع من قبل: _____ شركة خاصة _____ تاجر مرخص _____ (ادناه- "مقدم العرض") ومخول من قبله تقديم عرض في اطار المناقصة رقم 12/18 لتوفير خدمات التخطيط المعماري، التخطيط القانوني والبنية التحتية كما هو مفصل في وثائق الطلب وملحقاته، بعد ان قرأت شروط المناقصة وجميع الوثائق المرفقة بعناية، اصرح بموجب هذا ما يلي:

خبرة العارض:

- أ. العارض هو مكتب هندسة معمارية/ومكتب لهندسة المدن. شركة لإدارة المشاريع (ضع دائرة حول الخيار الصحيح أو احذف الخيارات الخاطئة).
- ب. العارض يثبت خبرة إدارة ومراقبة ثلاثة مشاريع قانونية، في كل منها قد اشتغلما لا يقل عن 5 مهندسين معماريين و / أو مخططين و / أو مساحين خلال السنوات الخمس الماضية، اي منذ عام 2013 يجب تقديم مشاريع اخرى لتتقيد العرض:

اسم الزبون	جهة الاتصال	تفاصيل الاتصال	اوقات اعطاء الخدمات في المشروع (يجب تفصيل الشهر والسنة لبداية اعطاء الخدمة والشهر والسنة لنتهاء اعطاء الخدمة)	مكان التنفيذ	تفصيل الخدمات التي قدمت. في المشروع يجب تفصيل هل عملوا في خرائط مفصلة وخرائط قانونية- خرائط بناء مدن للبلديات، احياء ومرافق، مؤسسات جمهور خرائط شوارع ترتيبات المرور، تخطيط مرافق في منطقة يهودا والسامرة.	عدد المهندسين المعماريين/المساحين/المخططين الذي عملوا في المشروع يجب تفصيل الوظيفة ورقم كل واحد من اصحاب الوظائف

- ج. العارض يشغل _____ (يجب ذكر العدد) طواقم عمل، التي تشمل، كواحد، جميع الوظائف المطلوبة في اطار هذه المناقصة.
- د. يجوز للعارض أن يضيف كتاب مشروع لكل مشروع تم تقديمه من أجل تلبية شروط الحد الأدنى ونقاط الجودة، لغرض انطباع الإدارة في إطار فحص مؤشرات الجودة.

تجربة مدير المشروع:

- هـ. انا _____ (الاسم الكامل) هوية رقم _____ اقر باسم العارض انه بالنسبة لتفاصيل المدير المقترح: _____ اسم المدير المقترح _____ (الاسم الكامل) هوية رقم _____

و. الثقافة والتأهيل: (لإثبات الشرط الأدنى 5 (هـ) في المناقصة)

لقب الدرجة/التأهيل	اسم المؤسسة	تاريخ انتهاء التعليم	نوع الدرجة/الشهادة
التأهيل		التعليم	

* يجب تسجيل تاريخ استلام الشهادة / الدرجة ويجب إرفاق نسخ عن المستندات

* يجب إرفاق سيرة ذاتية.

ز. يثبت مدير المشروع خبرة في إدارة ومرافقة ما لا يقل عن ثلاثة مشاريع قانونية بمستويات تخطيط مختلفة، يفي كل منها بجميع الشروط التراكمية في البند 5 (و) للمناقصة.
يجب تقديم مشاريع أخرى لتتقيد العرض:

اسم الزبون	جهة الاتصال	تفاصيل الاتصال	اوقات اعطاء الخدمات في المشروع (يجب تفصيل الشهر والسنة لبدائية اعطاء الخدمة والشهر والسنة لانتهاء اعطاء الخدمة)	مكان تنفيذ المشروع	تفصيل الخدمات التي قدمت في المشروع. يجب تفصيل مستوى التخطيط في كل مشروع	عدد المستشارين /المخططين الذي عملوا في المشروع يجب تفصيل الوظيفة ورقم لكل واحد من اصحاب الوظائف

خبرة المهندس المعماري ومحرر خارطة بناء مدن:

ح. انا (الاسم الكامل) هوية رقم اقر باسم العارض انه بالنسبة لتفاصيل المهندس المعماري المقترح:

اسم المهندس المعماري المقترح (الاسم الكامل) هوية رقم _____

ط. الثقافة والتأهيل: (لإثبات الشرط الأدنى 5 (ز) في المناقصة)

لقب الدرجة/التأهيل	اسم المؤسسة	تاريخ انتهاء التعليم	نوع الدرجة/الشهادة

يجب تسجيل تاريخ استلام الشهادة / الدرجة ويجب إرفاق نسخ عن المستندات

*

يجب إرفاق سيرة ذاتية.

*

10 يثبت المهندس المعماري المقترح خبرة في تخطيط ومرافقة مشروع واحد على الأقل لهيئة عامة، كما هو محدد في هذه المناقصة، على مدى السنوات الـ 5 الماضية، أي منذ عام 2013، والذي تضمن على الأقل جميع الشروك المتراكمة في البند 5 (ح) للمناقصة.

اسم الزبون	جهة الاتصال	تفاصيل الاتصال	اوقات اعطاء الخدمات في المشروع (يجب تفصيل الشهر والسنة لبداية اعطاء الخدمة والشهر والسنة لانتهاء اعطاء الخدمة)	مكان تنفيذ المشروع	يجب تفصيل خارطة تخطيط هيكلية بلدية	من الضروري تحديد ما إذا كان قد قام بإعداد خطط تفصيلية تمت الموافقة على منحها صلاحية ، بمجموع تراكمي يزيد عن 2511 وحدة سكنية. يجب تفصيل عدد الوحدات السكنية

تجربة مخطط المواصلات

11. أنا _____ (الاسم الكامل) هوية رقم _____ أقر باسم العارض انه بالنسبة لتفاصيل مخطط المواصلات المقترح:
اسم مخطط المواصلات المقترح _____ (الاسم الكامل) رقم الهوية _____

لقب الدرجة/التأهيل	اسم المؤسسة	تاريخ انتهاء التعليم	نوع الدرجة/الشهادة

توقيع العارض/ المزود _____
لملاحظة مقدمي العروض، هذه الصيغة ليست الصيغة الرسمية للمناقصة، في أي حالة تناقض بين النص الظاهر في هذه النسخة والنص الظاهر في المناقصة باللغة العبرية، يسود ما هو مذكور في الصيغة باللغة العبرية.

12. الثقافة والتأهيل: (لإثبات الشرط الأدنى 5 (ط) في المناقصة)

*

يجب تسجيل تاريخ استلام الشهادة / الدرجة ويجب إرفاق نسخ عن المستندات

*

يجب إرفاق سيرة ذاتية.

*

13. مخطط المواصلة هو صاحب خبرة مهنية ذات _____ سنوات (يجب التعبئة) في العمل في مجالات التخطيط والبنى التحتية.

خبرة مخطط البنى التحتية (المجاري، المياه، والكهرباء):

14. انا _____ (الاسم الكامل) هوية رقم _____ أقر باسم العارض انه بالنسبة لتفاصيل مخطط البنى التحتية المقترح:
اسم مخطط البنى التحتية المقترح _____ (الاسم الكامل) رقم الهوية _____
15. الثقافة والتأهيل: (لأثبات الشرط الأدنى 5 (10) في المناقصة)

لقب الدرجة/التأهيل	اسم المؤسسة	تاريخ انتهاء التعليم	نوع الدرجة/الشهادة

* يجب تسجيل تاريخ استلام الشهادة / الدرجة ويجب إرفاق نسخ عن المستندات
* يجب إرفاق سيرة ذاتية.

16. مخطط البنى التحتية هو صاحب خبرة مهنية ذات _____ سنوات (يجب التعبئة).
في العمل في مجالات التخطيط والبنى التحتية.

خبرة المساح

17. انا _____ (الاسم الكامل) هوية رقم _____ أقر باسم العارض انه بالنسبة لتفاصيل المساح المقترح:
اسم المساح المقترح _____ (الاسم الكامل) هوية رقم _____
18. الثقافة والتأهيل: (لأثبات الشرط الأدنى 5 (13) في المناقصة)

لقب الدرجة/التأهيل	اسم المؤسسة	تاريخ انتهاء التعليم	نوع الدرجة/الشهادة

* يجب تسجيل تاريخ استلام الشهادة / الدرجة ويجب إرفاق نسخ عن المستندات
* يجب إرفاق سيرة ذاتية.

19. المساح هو مساح مؤهل منذ سنة _____ (يجب التعبئة)

20. يجب ارفاق شهادات مساح صالحة المفعول.

1. أعلم أن نقاط الجودة فيما يتعلق بالتوصيات و / أو الأعمال المقدمة وتوافقها مع احتياجات العميل تخضع لتقدير العميل فقط وأن العميل و / أو أي شخص يعمل نيابة عنه قد يتصل بأي شخص اتصال و / أو أي هيئة أو طرف يراه مناسباً، سواء تمت الإشارة إليه في هذا التصريح كجهة اتصال أم لا.
2. أدرك أن العميل يحتفظ بالحق في تنقيط هذا القسم حتى على أساس درجة الرضا (السلبية أو الإيجابية) من طريقة إبرام اتفاقيات سابقة من قبله أو من قبل الهيئات العامة مع مقدم العرض.

وانا وقعت اثباتاً:

التاريخ	اسم الموقع نيابة عن العارض كاملاً	رقم الهوية	ختم وتوقيع العارض
---------	-----------------------------------	------------	-------------------

تأكيد:

انا الموقع ادناه المحامي _____ رخصة رقم _____ من شارع _____ اؤكد بهذا انه في يوم _____ مثل امامي _____ ، مفوض للتوقيع من قبل مقدم العرض الذي عرف عن نفسه بواسطة هوية/ المعروف لي شخصياً وبعد أن حذرته من أنه يجب أن يقول الحقيقة وأنه سيكون عرضة للعقوبات المنصوص عليها في القانون إذا لم يفعل ذلك، أكد لي صحة الإقرار المذكور أعلاه ووقع عليه.

توقيع + ختم

الملحق (و) - طلب لمنع الكشف عن اجزاء سرية في عرض مقدم العرض:

أعلن بموجب هذا أن عرضي لا يحتوي على أي وثيقة سرية، وأنه إذا تم اختيار عرضي في هذه العملية، فسوف يخضع عرضي الكامل للمراجعة من قبل مقدمي العطاءات الآخرين، باستثناء ما هو مذكور في الجدول المرفق أدناه، والذي تشكل محتوياته سرًا تجاريًا و / أو حفيًا ولا يسري عليها حق الاطلاع عليها من قبل باقي العارضين. بالإضافة إلى ذلك، أدرك أن ذكر جزء من المقترح كسر تجاري ستمنعني من الحصول على معلومات مماثلة أثناء مراجعة عرض آخر من قبل عارض آخر إذا لزم الأمر، حتى لو لم يؤثر العارضون الآخرون هذا البند كسر تجاري.

أقر بأنه بالرغم مما هو مذكور في هذا التصريح أو أي مكان آخر، فإنني أدرك أن النظر فيما إذا كانت بعض المعلومات سيتم تقديمها أو عدم تقديمها إلى أي عارض آخر منوط بلجنة المناقصات الخاصة بالإدارة فقط، وأنه ليس لدي ولن تكون لي أي مطالبة و/إدعاء و/أو طلب في هذا الصدد.

(يجب التوقيع على هذا النموذج وإرفاقه حتى إذا لم تكن هناك أجزاء سرية في العرض الخاص بكم).

الوثيقة	تعلييل السرية المطلوبة في عرضنا

التاريخ	اسم الموقع نيابة عن العارض كاملا	رقم الهوية	توقيع وختم العارض

تأكيد:

انا الموقع ادناه المحامي _____ رخصة رقم _____ من شارع _____ اؤكد بهذا انه في يوم _____ مثل امامي _____ ، الذي عرّف عن نفسه بواسطة بطاقة هوية/ المعروف لي شخصيا وبعد أن حذرته من أنه يجب أن يقول الحقيقة وأنه سيكون عرضة للعقوبات المنصوص عليها في القانون إذا لم يفعل ذلك، أكد لي صحة الإقرار المذكور أعلاه ووقع عليه.

توقيع + ختم

توقيع العارض/ المزود _____
 لملاحظة مقامي العروض، هذه الصيغة ليست الصيغة الرسمية للمناقصة، في أي حالة تناقض بين النص الظاهر في هذه النسخة والنص الظاهر في المناقصة باللغة العبرية، يسود ما هو مذكور في الصيغة باللغة العبرية.

الملحق ز- الالتزام بالعمل ببرامج مرخصة حسب القانون:

انا الموقع ادناه السيد/ة _____ حامل هوية رقمه _____ والسيدة/ة _____ ، يحمل/تحمل هوية رقم رقمها _____ ، مفوض بالتوقيع في _____ (اسم الشركة/التنظيم/تاجر مرخص)، رقم الشركة/تاجر مرخص _____ (ادناه: "مقدم العرض" بعد أن تم تحذيري من أنه يجب علي/علينا أن أقول/نقول الحقيقة وأن أكون/نكون عرضة للعقوبات المنصوص عليها في القانون إذا لم أقم/نقم بذلك، أصرّح/نصرّح خطيا أنه لغرض تقديم الخدمات المطلوبة في إطار المناقصة، يستعمل العارض فقط برامج مع ترخيص قانوني.

التاريخ	اسم الموقع نيابة عن العارض كاملا	رقم الهوية	ختم وتوقيع العارض
---------	----------------------------------	------------	-------------------

تأكيد:

انا الموقع ادناه المحامي _____ رخصة رقم _____ من شارع _____ أوكد بهذا انه في يوم _____ مثل امامي _____ ، الذي عرّف عن نفسه بواسطة بطاقة هوية/ المعروف لي شخصيا وبعد أن حذرته من أنه يجب أن يقول الحقيقة وأنه سيكون عرضة للعقوبات المنصوص عليها في القانون إذا لم يفعل ذلك، أكد لي صحة الإقرار المذكور أعلاه ووقع عليه.

توقيع + ختم

الملحق ح- تصريح العارض والتزام بشأن عدم وجود تضارب مصالح

انا الموقع ادناه: "العارض" التزم بما يلي :

1. أتعهد بأنني لن يمون لي، حسب الحالة، أو للموظفين نيابة عني أو المزمدين/ المقاولين الثانويين من قبلي خلال فترة إعطاء الخدمات في إطار المناقصة رقم 12/18 لتوفير الخدمات المعمارية، التخطيط القانوني وتخطيط البنى التحتية، تضارب في المصالح من أي نوع أو صنف مع الأطراف المعنية في منطقة يهودا والسامرة، في مجال تقديم الخدمات التي هي موضوع المناقصة، وانني لست عرضة لأي مطالبة و / أو ادعاء من أي طرف ثالث فيما يتعلق بالوفاء بالتزاماتي بموجب هذه الاتفاقية.
2. أتعهد هنا بالامتناع عن أي عمل و / أو إغفال قد يسبب لي أو لأي شخص آخر حالة تضارب في المصالح كما هو مذكور أعلاه، بما في ذلك، الحصول على عمل لأي هيئة أو كيان آخر، إذا كان هذا العمل عرضة لأن يضعني في حالة مخاوف من تعارض في المصالح.
3. أتعهد هنا بإبلاغ العميل على الفور بأي بيانات أو أوضاع قد أكون فيها في حالة تضارب المصالح فور علمي بالمعلومات أو الحالة المذكورة.
4. أتعهد بالامتناع عن استخدام أي معلومات تلقيتها في إطار هذه المناقصة، بخلاف الغرض من تنفيذ التزاماتي كما هو مذكور في هذه المناقصة.
5. أعلن بموجب هذا وأتعهد بتقديم تقرير مسبق وخطي إلى العميل عن نيتي في الدخول في اتصال مع أي طرف قد يؤدي إلى تعاقد يتعارض مع التزاماتي في هذه الأقسام والتصرف وفقاً لتعليمات العميل بالامر. يحق للعميل عدم الموافقة على هذه المشاركة أو إعطاء تعليمات أخرى تضمن عدم وجود تضارب في المصالح، وأتعهد بأنني سألتصرف وفقاً لهذه الأحكام، في هذا الصدد.
6. لن يكون لدي أي مطالبات أو مزاعم من أي نوع أياً كانت فيما يتعلق بأي قرار من جانب العميل فيما يتعلق بمنع تضارب المصالح.
7. أتعهد بتوقيع جميع الموظفين نيابة عني وجميع المقاولين الثانويين من قبلي والأطراف المهنية على تصريح مشابه، أنه ليس لديهم تضارب في المصالح، والالتزام بإبلاغي على الفور بمجرد أن يبدو لهم أنهم في وضع تضارب في المصالح.
8. يُوضَح بموجب هذا أنه لا مَر هذه المناقصة- يعني "تضارب المصالح" أيضاً أي حدث قد يؤدي إلى "تضارب في المصالح" أو يحتمل ان يؤدي الى تضارب مصالح .
9. من أجل إزالة أي اشتباه في تضارب المصالح، ومن أجل حسن النظام، عند توقيع الاتفاق، يجب على المزمود التصريح عن جميع اتصالاته المهنية و / أو الأعمال مع الهيئات المرتبطة بشكل مباشر أو غير مباشر مع العميل.

وانا وقَّعت اثباتاً:

التاريخ	اسم الموقع نيابة عن العارض كاملاً	رقم الهوية	ختم وتوقيع العارض
---------	-----------------------------------	------------	-------------------

تأكيد المحامي:

انا الموقع ادناه المحامي _____ رخصة رقم _____ من شارع _____ أوكد بهذا انه في يوم _____ مثل/ت امامي _____ ، الذي عرّف/ت عن نفسه/ها بواسطة بطاقة هوية رقم _____ وبعد أن حذرته/ا من أنه يجب أن يقول/تقول الحقيقة وأنه سيكون/ستكون عرضة للعقوبات المنصوص عليها في القانون إذا لم يفعل/تفعل ذلك، أكد/اكادت لي صحة الإقرار المذكور أعلاه ووقع/ت عليه.

توقيع + ختم + تاريخ

الملحق ط تصريح سرية

انا الموقع ادناه (ادناه: "العارض")، العامل في امور مختلفة المتعلقة في إعطاء خدمات لدائرة التخطيط في الادارة المدنية (ادناه: "الخدمات")، أصرح على أنه بعد أن أبلغت أنه أثناء عملي و / أو فيما يتعلق به، قد أكون منخرطاً و / أو سوف احصل على و / أو سيتم إبلاغي بمعلومات حساسة جداً من انواع مختلفة (فيما يلي: "المعلومات"، سواء كان ذلك شفهيًا أو كتابيًا أو على أي وسيلة إعلامية، سواء كانت مباشرة أو بشكل غير مباشر، بما في ذلك المعلومات التي تخص و / أو تتعلق بأنشطة الإدارة المدنية أو جيش الدفاع الإسرائيلي أو وزارة حكومة لحكومة إسرائيل و / أو وحدة الدعم، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، بيانات شخصية وبيانات مختلفة عن المواطنين وشركات (بما في ذلك الشركات) أو على الاراضي في منطقة יהודה والسامرة (سواء البيانات الشخصية أو البيانات المالية أو التجارية)، والبيانات المتعلقة بإجراءات التخطيط، المستندات، النتائج، المراسلات والتقارير و / أو أي معلومات تتعلق بأداء الخدمات، أتعهد بموجبه بعدم القيام بأي استخدام، بما في ذلك عدم الاستخدام لغرض تقديم المشورة، للحفاظ على سرية وعدم نقل، اشعار، تقديم و / أو عدم لفت انتباه أي شخص، بما في ذلك عدم مشاركة الأطراف الأخرى في أو التشاور

فيما يتعلق بموضوع الخدمات، عدم الاستخدام لأغراض أخرى غير أغراض هذه الاتفاقية في أية معلومات، والتي يمكن ان اعلم بها، بشكل مباشر أو غير مباشر، خلال الفترة التي سأتناول فيها مختلف الأمور المتعلقة بالخدمات وبعد انتهاء تزويد الخدمات. أتعهد بأن أوقع جميع الموظفين نيابة عني وجميع المقاولين الثانويين، بما في ذلك الاطراف المهنيين من قبلي، على تصريح مماثل بأنهم سوف يحافظون على سرية المعلومات، كما هو مذكور في هذا التصريح. ينطبق هذا التعهد على جميع أنواع المعلومات، سواء وصلت الي بحكم عملي كما هو مذكور أعلاه أو او وصلت الي باي طريقة أخرى. عند الانتهاء من أداء الخدمات وفقاً للاتفاقية، أتعهد بأن أنقل إلى العميل جميع المستندات و / أو أي مواد تم تقديمها إلي فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية وأي معالجة / تعديل تم إجراؤه بالمستندات والمواد المذكورة. لن أترك بحوزتي نسخة و / أو صورة عن أي نوع من المواد و / أو المستندات و / أو المخرجات (من أي نوع كان، بما في ذلك الإلكترونية) المتعلقة بالاتفاقية. أعلن بهذا أنني أدرك أن الإخفاق في الوفاء بالتزاماتي هو جريمة بموجب أحكام أقسام الفصل "ز"، المادة "هـ" من قانون العقوبات، 1977 وقانون حماية الخصوصية، 1981، وأتني سأخضع للعقوبات المنصوص عليها في القانون بسبب عدم الوفاء بالالتزامات.

وانا وقّعت اثباتاً:

التاريخ	اسم الموقع/ين نيابة عن العارض كاملاً	ختم وتوقيع العارض

تأكيد المحامي:

انا الموقع ادناه المحامي _____ رخصة رقم _____ من شارع _____ أوكد بهذا انه في يوم _____ مثل/ت امامي _____، الذي عرّف/ت عن نفسه/ها بواسطة بطاقة هوية رقم _____ وبعد أن حذرت/ه من أنه يجب أن يقول/تقول الحقيقة وأنه سيكون/ستكون عرضة للعقوبات المنصوص عليها في القانون إذا لم يفعل/تفعل ذلك، أكّد/اكّدت لي صحة الإقرار المذكور أعلاه ووقع/ت عليه.

توقيع + ختم + تاريخ

الملحق "ي" - إفادة خطية للعارض الاسرائيلي بشأن عدم وجود إدانات بتوظيف عمال اجانب واجر الحد الأدنى

انا الموقع ادناه _____ رقم الهوية. _____ بعد أن حُذرت من أنني يجب أن أقول الحقيقة وأنني سأكون عرضة للعقوبات المحددة في القانون اذا لم اقم بذلك، انا اصرح بهذا ما يلي:
أعطي هذ التصريح بالنيابة عن مقدم العطاء (فيما يلي: "العارض") الذي يرغب بالتعاقد مع محرر مناقصة رقم 12/18 لتقديم خدمات هندسة والتخطيط القانوني وتخطيط البنية التحتية (ادناه: المناقصة). أقر بأنني مخول بإعطاء هذا التصريح بالنيابة عن مقدم العرض.

في هذا التصريح الخطي، مصطلح "شخص ذي صلة" يعني كما هو محدد في قانون المعاملات للمؤسسات العامة، 1976 (يشار إليه فيما يلي:

"قانون معاملات المؤسسات العامة"). أؤكد أنه تم الشرح لي معنى هذا المصطلح وأنني أفهم ذلك.
يعني مصطلح "مخالفة" - مخالفة بموجب قانون العمال الأجانب (حظر التغيل غير المشروع وضمنان الشروط العادلة)، 1991 أو بموجب قانون الحد الأدنى للأجور، 1987، وفيما يتعلق بمعاملات استلام الخدمة على النحو المحدد في القسم 2 من القانون لتنفيذ تشريعات العمل، 2011، وايضا مخالفة لأحكام التشريعات المذكورة في الاضافة الثالثة لهذا القانون.

مقدم العرض هو شراكة مسجلة في اسرائيل

(اشر بـ X في المربع الملائم)

- ☐ **لم يتم إدانة** العارض والطرف ذي الصلة بأكثر من مخالفتين حتى آخر موعد لتقديم العروض(ادناه: "موعد التقديم") من قبل العارض في المناقصة.
- ☐ **أدين** مقدم العرض أو الشخص ذا الصلة به في حكم أكثر من جريمتين **ومرت سنة واحدة** على الأقل من تاريخ آخر إدانة حتى تاريخ التقديم.
- ☐ **أدين** مقدم العرض أو الشخص ذا الصلة به في حكم أكثر من جريمتين **ولم تمر سنة واحدة** على الأقل من تاريخ آخر إدانة حتى تاريخ التقديم.

هذا هو اسمي، أدناه هو توقيعي ومضمون التصريح أعلاه هو صحيح.

التاريخ _____ الاسم _____ التوقيع والختم _____

تأكيد المحامي:

انا الموقع ادناه المحامي _____ رخصة رقم _____ من شارع _____ أؤكد بهذا انه في يوم _____ مثل/ت امامي _____ ، الذي عَرَف/ت عن نفسه/ها بواسطة بطاقة هوية رقم _____ وبعد أن حذرته/ا من أنه يجب أن يقول/تقول الحقيقة وأنه سيكون/ستكون عرضة للعقوبات المنصوص عليها في القانون إذا لم يفعل/تفعل ذلك، أكد/اكدت لي صحة الإقرار المذكور أعلاه ووقع/ت عليه.

التاريخ _____ رخصة رقم _____ توقيع وختم _____

الملحق "11"- تصريح خطة لعارض اسرائيلي بشأن دفع الاستحقاقات الاجتماعية للموظفين

1. انا الموقع أدناه _____ رقم الهوية _____ العارض/مفوض بالتوقيع علن هذا التصريح باسم (أدناه: "العارض"), مناقصة رقم 12/18 لاعطاء خدمات هندسة معمارية، التخطيط القانوني وتخطيط البنية التحتية.
 2. يجب أن أقول الحقيقة وأن أكون عرضة للعقوبات المنصوص عليها في القانون، إذا لم أقم بذلك، فأنا اصرح أن مقدم العرض يفي بمتطلبات المدفوعات الاجتماعية والحد الأدنى للأجور لعماله.
 3. أتعهد أنا الموقع أدناه بالمحافظة خلال فترة العقد، بالنسبة للموظفين الذين سيستخدمون من قبلي ولأداء الخدمات بموجب هذا العقد، على ما هو مذكور في أحكام قوانين العمل المفصلة في الجدول وقوانين العمل المستقبلية التي ستكون سارية المفعول في أي وقت، وكذلك ما هو مذكور في الاتفاقيات الجماعية العامة و / أو أي عقد جماعي صالح في المجال المناسب، أو كما سيتم تحرير هذه الاتفاقيات أو التي سيتم تعديلها في المستقبل، بما في ذلك طلبات التوسعة التي سيتم إصدارها بموجب هذه الاتفاقيات. ومن ضمن ذلك القوانين التالية:
- قانون المرضيات 1976،
 - قانون المساواة في الاجور بين العمال والعاملات، 1965
 - قانون تعويضات الاقالة 1963
 - قانون الحوادث والامراض المهنية (اشعار)، 1945
 - قانون السلامة في العمل، 1946
 - قانون الجنود المسرحين (العودة الى العمل)، 1949
 - قانون ساعات العمل والراحة، 1951
 - قانون العطلة السنوية، 1951
 - قانون التلمذة، 1953
 - قانون عمل القاصرين، 1953
 - قانون عمل النساء، 1954
 - قانون تنظيم مراقبة العمل، 1954
 - قانون حماية الاجور، 1958
 - قانون خدمات التشغيل، 1959
 - قانون خدمات العمل وقت الطوارئ، 1967
 - قانون التامين الوطني (الصيغة المدمجة) 1995
 - قانون الاتفاقيات الجماعية، 1957
 - قانون حد الاجور الأدنى، 1987
 - قانون تساوي الفرص في العمل، 1988
 - قانون العمال الاجانب، 1991
 - قانون تشغيل العمال من قبل مقاول قوى عاملة، 1996
 - القسم "د" من قانون المساواة في الحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة، 1998 ؛
 - البند 8 من قانون منع التحرش الجنسي، 1998
 - قانون الاتفاقيات الجماعية، 1957

- قانون الاشعار المسبق للاقالة والاستقالة، 2001
 - البند 29 لقانون المعلومات الجينية، 2000
 - قانون الاشعار للعامل (شروط العمل)، 2002
 - قانون حماية العمال في وقت الطوارئ، 2006
 - البند 5 (أ) لقانون حماية العمال (كشف مخالفات واخلال بالاستقامة او الادرة السليمة)، 1997
 - امر توسعة لقانون التقاعد في سوق العمل حسب قانون الاتفاقيات الجماعية، 1957
4. أدرك أنه يحق للعميل في أي وقت تلقي قسائم الدفع وغيرها من التفاصيل المتعلقة بشروط التوظيف التي يعمل فيها موظفو العطاء من أجل التحقق من تنفيذ ما ورد أعلاه.
5. من الواضح لي أن جميع الموظفين الذين سيتم توظيفهم لي لغرض هذه المناقصة يعملون ضمن إطار العمل التنظيمي الخاص بي وأن العلاقة بينهم وبين العميل ليست علاقة بين عامل ومشغل.

هذا هو اسمي، أدناه هو توقيعي ومضمون التصريح أعلاه هو صحيح.

التاريخ	الاسم	التوقيع والختم
---------	-------	----------------

تأكيد المحامي

انا الموقع ادناه المحامي _____ ، أوكد بهذا انه في يوم _____ مثل/ت امامي في مكتبي في شارع _____ في بلدة/مدينة _____ السيدة/ _____ الذي/ التي عرف/ت عن نفسه/ها بواسطة هوية _____ / المعروف/ة لي شخصيا، وبعد أن حذرته/ها أنه/ها يجب أن يقول/تقول الحقيقة وأنه/ها من المتوقع أن يكون/ تكون عرضة إذا لم يتم / يتم بذلك، فقد قام/ت بالتوقيع على التصريح المذكورة أعلاه.

التاريخ	رخصة رقم	توقيع وختم
---------	----------	------------

الملحق "12" - تصريح لعارض اسرائيلي بشأن تشغيل اشخاص ذوي اعاقات

التوجهات إلى المدير العام لوزارة العمل، الشؤون الاجتماعية والخدمات الاجتماعية، كما هو مطلوب في هذا التصريح الخطي، تتم من خلال مركز دمج ذوي الإعاقات في العمل، البريد الإلكتروني: mateh.shiluv@economy.gov.il، لشرح الأسئلة، يرجى الاتصال بمركز دعم أصحاب العمل، البريد الإلكتروني: info@mtlm.org.il 1700507676.

انا الموقع ادناه رقم الهوية. _____ بعد أن خذرت من أنني يجب أن أقول الحقيقة وأني ساكون عرضة للعقوبات المحددة في القانون اذا لم اقم بذلك، انا اصرح بهذا ما يلي:

أعطي هذ التصريح بالنيابة عن مقدم العطاء _____ (فيما يلي: "العارض") الذي يرغب بالتعاقد مع محرر مناقصة رقم 12/18 لتقديم خدمات هندسة معمارية والتخطيط القانوني وتخطيط البنية التحتية. أقر بأنني مخول بإعطاء هذا التصريح بالنيابة عن مقدم العرض.

(اشر بـ X في المربع الملائم):

- ☐ لا تسري أحكام المادة 9 من قانون تكافؤ حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، 1998، على مقدم العرض.
- ☐ تسري أحكام المادة 9 من قانون تكافؤ حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، 1998، على مقدم العرض وهو سينفذها.
- في حالة وتسري أحكام المادة 9 من قانون تكافؤ حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، 1998، على مقدم العرض وهو سينفذها يجب التأشير

بـ X في المربع الملائم):

- ☐ يشغل مقدم العرض اقل من 100 عامل.
- ☐ يشغل مقدم العرض 100 عامل او اكثر.
- (في حالة ان مقدم العرض يشغل 100 عامل او اكثر يجب التأشير بـ X في المربع الملائم)
- ☐ يتعهد مقدم العرض بأنه في حالة فوزه بالمناقصة، فإنه سيقدم طلباً إلى المدير العام لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية والخدمات الاجتماعية لغرض دراسة تنفيذ التزاماته بموجب المادة 9 من قانون المساواة في حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، 1998، وإذا لزم الأمر - للحصول على تعليمات متعلقة بتطبيقها.
- ☐ في الماضي، تعهد مقدم الطلب بتقديم طلب إلى المدير العام لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية والخدمات الاجتماعية لغرض دراسة تنفيذ التزاماته بموجب المادة 9 من قانون تكافؤ حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، 1998، اذا توجه كما هو مذكور وإذا تلقى تعليمات بتنفيذ واجباته، فقد عمل على تنفيذها (في حالة ان العارض تعهد في الماضي للقيام بهذا التوجه وتم معه تعاقد بموجبه اعطى هذا التعهد).
- يتعهد مقدم العرض بتحويل نسخة من التصريح المقدم بموجب هذه الفقرة إلى المدير العام لوزارة العمل والرعاية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية خلال 30 يوماً من تاريخ التعاقد.

تأكيد المحامي

انا الموقع ادناه المحامي _____ ، أوكد بهذا انه في يوم _____ مثل/ت امامي في مكنتي في شارع _____ في بلدة/مدينة _____ السيدة/ الذي/ التي عرف/ت عن نفسه/ها بواسطة هوية _____ / المعروفة/ لي شخصياً، وبعد أن حذرت/ها أنه/ها يجب أن يقول/تقول الحقيقة وأنه/ها من المتوقع أن يكون/ تكون عرضة إذا لم يقم / تقم بذلك، فقد قام/ت بالتوقيع على التصريح المذكورة أعلاه.

توقيع وختم

رخصة رقم

التاريخ

الملحق "13" - تصريح لعارض فلسطيني بشأن دفع الاستحقاقات الاجتماعية بموجب احكام المنطقة

1. انا الموقع ادناه _____ رقم الهوية _____ العارض/مفوض بالتوقيع على هذا التصريح باسم _____ (ادناه: "العارض") في اطار المناقصة رقم 12/18 تقديم خدمات هندسة معمارية والتخطيط القانوني وتخطيط البنى التحتية.
2. بعد أن حذرت من أنه يجب علي أن أقول الحقيقة وأني سأخضع للعقوبات المنصوص عليها في القانون إذا لم أقم بذلك، فأنا أصرح على أن مقدم الطلب يفي بمتطلبات المدفوعات الاجتماعية والحد الأدنى للأجور لموظفيها وفقاً للقوانين السارية في منطقة يهودا والسامرة حول تشغيل العمال سكان المنطقة.
3. أتعهد أنا الموقع أدناه بالمحافظة خلال فترة العقد بالكامل على الموظفين الذين يتم توظيفهم من قبلي وعلى أداء الخدمات بموجب هذا العقد، على ما هو مذكور في قوانين العمل المعمول بها في المنطقة وقوانين العمل المستقبلية كما ستسري في أي وقت.
4. على أي حال، لا يقل الأجر المدفوع للعاملين من قبلي عن الحد الأدنى للأجور المتعارف في دولة إسرائيل من وقت لآخر، وسيحصل الموظفون من قبلي على زيادة تكلفة المعيشة كما هي في دولة إسرائيل من وقت لآخر، وفقاً لأحكام القسم 3 من الأمر المتعلق بتوظيف عمال في أماكن معينة (يهودا والسامرة) رقم 1982، 967.
5. أدرك أنه يحق للعميل في أي وقت تلقي قسائم الدفع وغيرها من التفاصيل المتعلقة بشروط التوظيف التي يعمل فيها موظفو العطاء من أجل التحقق من تنفيذ ما ورد أعلاه.
6. من الواضح لي أن جميع الموظفين الذين سيتم توظيفهم لي لغرض هذه المناقصة يعملون ضمن إطار العمل التنظيمي الخاص بي وأن العلاقة بينهم وبين العميل ليست علاقة بين عامل ومشغل.

هذا هو اسمي، أدناه هو توقيعي ومضمون التصريح أعلاه هو صحيح.

التوقيع والختم

الاسم

التاريخ

تأكيد المحامي

انا الموقع ادناه المحامي _____، أؤكد بهذا انه في يوم _____ مثل/ت امامي في مكنتي في شارع _____ في بلدة/مدينة _____ السيدة/ _____ الذي/ التي عرف/ت عن نفسه/ها بواسطة هوية _____ / المعروف/ة لي شخصياً، وبعد أن حذرت/ها أنه/ها يجب أن يقول/تقول الحقيقة وأنه/ها من المتوقع أن يكون/ تكون عرضة إذا لم يقم / تقم بذلك، فقد قام/ت بالتوقيع على التصريح المذكورة أعلاه.

توقيع وختم

رخصة رقم

التاريخ

الملحق الرابع عشر- طلب إصدار بطاقة وصول إلى نظام "المتابعة والمراقبة"؛

تاريخ _____

الى حضرة

الادارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة

مرحبا،

الموضوع: اصدار بطاقة وصول إلى نظام "المتابعة والمراقبة"؛

1. أنا أقدم خدمات استشارية للإدارة المدنية (مكتب التخطيط) في إطار اتفاق الإدارة معي بعد فوزي في المناقصة رقم 12/ 18 لتوفير خدمات الهندسة المعمارية والتخطيط القانوني وتخطيط البنية التحتية (ادناه المناقصة).
2. أنا على علم بأن إصدار البطاقة و / أو استلام الوصول إلى النظام أعلاه ليس مؤشرا لوجود علاقات بين صاحب العمل والموظف بيني وبين الإدارة، ويتم إصدار البطاقة فقط لغرض تقديم الخدمات في إطار المناقصة بشكل صحيح (بشكل ناجع ومريح).
3. أقر بأنني لن أستخدم البطاقة لأغراض أو اهداف لا تتوافق مع متطلبات الإدارة، ولن أستخدم حقيقة اصدار البطاقة كمطالبة بخصوص تطبيق علاقات صاحب العمل مع الموظف على العقد التعاقدى بيني وبين الإدارة.
4. فور إنهاء الخدمات، لأي سبب من الأسباب، سأعيد البطاقة إلى مسؤول الاتصال.
5. تجدر الإشارة إلى أن كلمة "عامل" لا تظهر على البطاقة بل "استشاري".

باحترام،

الملحق الخامس عشر - نص كفالة تقديم؛

رقم الهاتف _____
رقم الفاكس _____

الى حضرة
الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة

الموضوع: كفالة رقم _____

نحن نضمن لكم انه سوف نسدد لكم اي مبلغ يصل إلى 25,000 شيكل (بالكلمات: خمسة وعشرون ألف شاقل جديد) التي ستطلبونها من: _____ (ادناه "المدين") بما يتعلق بالمناقصة رقم _____ لتقديم خدمات هندسة معمارية، التخطيط القانوني وتخطيط البنى التحتية.

سندفع لكم المبلغ المذكور أعلاه في غضون 15 يومًا من تاريخ أول طلب يتم إرساله إلينا في رسالة بالبريد المسجل من قبلكم، دون الحاجة إلى شرح مطالبكم ودون الادعاء اليكم بأي ادعاء الذي من شأنه ان يكون من حق المدين بما يتعلق بالدين اتجاهكم، او الطلب بداية تسديد المبلغ المذكور من قبل المدين.

هذه الكفالة ستكون سارية المفعول حتى تاريخ 23.8.2018

يجب توجيه الطلب بموجب هذه الكفالة إلى فرع البنك / شركة التأمين، وعنوانه هو: _____
(اسم البنك/ شركة التأمين)

عنوان فرع البنك/شركة التأمين

رقم البنك ورقم الفرع

هذه الكفالة غير قابلة للتحويل.

التوقيع والختم

الاسم الكامل

التاريخ

الملحق السادس عشر- تأكيد وجود تامينات (لمقدم/مقدمي العرض الفائزة/الفائزين)

الى حضرة

دولة إسرائيل و / أو الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة ؛
عنوان ص.ب 16 بيت-ايل ، ميكود 90631

مرجع: 2014

أ. السيدة المحترمة،

الموضوع: تأكيد وجود تامينات

نؤكد هنا أننا قد حررنا لمؤمنا _____ (ادناه:"المزود").

لفترة التأمين من يوم _____ إلى يوم _____ فيما يتعلق بتقديم خدمات الهندسة المعمارية، التخطيط القانوني وتخطيط البنى التحتية للإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة يشمل تخطيط خرائط هيكلية وخرائط مفصلة للبلدات في القطاع الفلسطيني، بموجب عقد ومناقصة مع دولة إسرائيل الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة، التامينات المفصلة أدناه:

تأمين مسؤولية أصحاب العمل، بوليصة رقم:

1. مسؤوليته القانونية تجاه موظفيه في جميع مناطق دولة إسرائيل والأراضي المحتلة.
2. لا يقل الحد الأدنى للمسؤولية عن 5,000,000 دولار أمريكي للموظف للحالة ولفترة التأمين (سنة واحدة) ؛
3. تم توسيع التأمين لتغطية مسؤولية المؤمن له تجاه المقاولين والمقاولين الثانويين وموظفيهم، اذا اعتبر انه مشغلهم،
4. تم توسيع التأمين لتعويض دولة إسرائيل - الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة اذا كان هناك ادعاء بحدوث حادث عمل / اي مرض مهني لانهم يتحملون مسؤولية اي صاحب عمل تجاه أي من موظفي المزود، المقاولين والمقاولين الثانويين والموظفيهم في خدمته.

تأمين المسؤولية تجاه طرف ثالث رقم البوليصة:

1. مسؤوليته القانونية بموجب قوانين دولة إسرائيل في تأمين المسؤولية تجاه طرف ثالث، هيئة وممتلكات فيما يتعلق بنشاطه في جميع مناطق دولة إسرائيل والأراضي المحتلة.
2. لا يقل الحد الأدنى للمسؤولية عن 5,000,000 دولار أمريكي لكل موظف لكل حالة ولفترة التأمين (سنة واحدة) ؛
3. البوليصة ستشمل بنذًا المسؤولية المتصلية - CROSS LIABILITY .
4. تم توسيع التأمين ليشمل مسؤولية المؤمن له تجاه طرف ثالث حول نشاط المقاولين، المقاولين الثانويين وموظفيهم.
5. يتم توسيع التأمين لتعويض دولة إسرائيل - الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة، بقدر ما تعتبر مسؤولة عن أعمال و / أو إغفال المزود وكل من يعمل نيابة عنه.

تأمين مسؤولية مهنية، بوليصة رقم:

1. تغطي البوليصة الضرر الناتج عن الإخلال بالالتزام المهني للمزود وموظفيه وجميع العاملين من قبله، والذي حدث نتيجة لفعل، إهمال، بما في ذلك الإغفال أو الخطأ أو حذف أو التحريف أو تصريح مهمل التي حدث بحسن نية، التي تنتج فيما يتعلق بتوفير خدمات الهندسة المعمارية، التخطيط القانوني وتخطيط البنى التحتية للإدارة المدنية في منطقة يهودا والسامرة تشمل وضع خرائط هيكلية وخرائط تفصيلية للبلدات في القطاع الفلسطيني بموجب المناقصة والتعاقد مع دولة إسرائيل - الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة.
2. لا يقل الحد الأدنى للمسؤولية عن 5,000,000 دولار أمريكي ولفترة التأمين (سنة واحدة) ؛

3. يتم توسيع التأمين حسب البوليصة ليشمل التوسعات التالية:

أ. خداع وعدم استقامة العمال،

ب. فقدان المستندات، بما في ذلك فقدان الاستخدام و / أو التأخير بسبب حدث تأمين ؛

ج. المسؤولية المتصلية، لكن لا تنطبق التغطية على دعاوى المزود ضد دولة إسرائيل - الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة ؛

- د. تمديد فترة الكشف لمدة 6 أشهر على الأقل.
4. تم توسيع التأمين لتعويض دولة إسرائيل - الإدارة المدنية ليهودا والسامرة، بقدر ما تعتبر مسؤولة عن أعمال و / أو إغفال المزود وكل من يعمل نيابة عنه.

عام:

تم اشمال الشروط التالية في بوليصة التأمين:

1. الى اسم المؤمن وكومنين اضافيين تمت اضافة: دولة إسرائيل - الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة، رهنا بتوسعات التعويض كما هو مفصل أعلاه.
2. في أي حالة من حالات تخفيض أو إلغاء التأمين من قبل أحد الاطراف، لن يكون لها أي تأثير من قبلنا إلا بعد إخطار مسبق مدته 60 يومًا على الأقل في خطاب مسجل لمحاسن منسق الأنشطة الحكومية في المناطق - ضابط وحدة الخزانه
3. نحن نتنازل عن أي حق في الحلول، المطالبة، المشاركة، العودة تجاه دولة إسرائيل، الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة وموظفيها، بشرط ألا ينطبق التنازل على الشخص الذي تسبب في الضرر بنية خبيثة ؛
4. يتحمل المزود المسؤولية الكاملة للمؤمن عن سداد أقساط التأمين لجميع البوليصات والوفاء بجميع الالتزامات المفروضة على المؤمن عليه بموجب شروط البوليصات.
5. تسري المساهمات الذاتية المحددة في كل واحدة من البوليصات حصريًا على المزود.
6. كل بند في بوليصات التأمين الذي يصادر او يقلص باي طريقة من مسؤولية المؤمن، عندما يكون هناك تأمين آخر، لن يتم تطبيقه على دولة إسرائيل، والتأمين هو بمثابة تأمين اولي يخول جميع الحقوق المنصوص عليها في التأمين.
7. تم الغاء نية استثنائية و / أو إهمال جسيم إن وجد.

رهنا لشروط وأحكام البوليصات الأصلية، إلى الحد الذي لم يتم تغييرها صراحة وفقا لما هو منصوص عليه في هذه الموافقة.

باحترام،

توقيع مفوض التوقيع وختم المؤمن

التاريخ

الملحق السابع عشر - نص كفالة تنفيذ (إلى العارض/ين / الفائز/ين)

اسم البنك/ شركة التأمين _____

رقم الهاتف _____

رقم الفاكس _____

نص كفالة

الى حضرة

الإدارة المدنية لمنطقة يهودا والسامرة

الموضوع: كفالة رقم _____

نحن نضمن لكم انه سوف نسدد لكم اي مبلغ يصل إلى _____
(بالكلمات: _____)

الذي سيتم ربطه بمؤشر _____ من تاريخ: _____
(تاريخ بداية صلاحية الكفالة)

الذي ستطلبونه من: _____
(ادناه "المدين")
(يجب تسجيل الاسم الكامل ورقم التاجر المرخص)

مع طلب/ عقد/ مناقصة رقم 12/18 لتقديم خدمات هندسة معمارية، التخطيط القانوني وتخطيط البنى التحتية.

سندفع لكم المبلغ المذكور أعلاه في غضون 15 يومًا من تاريخ أول طلب يتم إرساله إلينا في رسالة بالبريد المسجل من قبلكم، دون الحاجة إلى شرح مطالبكم ودون الادعاء اليكم بأي ادعاء الذي من شأنه ان يكون من حق المدين بما يتعلق بالدين اتجاهكم، او الطلب بداية تسديد المبلغ المذكور من قبل المدين.

هذه الكفالة ستكون صالحة من تاريخ _____ الى تاريخ _____

يجب توجيه الطلب بموجب هذه الكفالة إلى فرع البنك / شركة التأمين، وعنوانه هو: _____
(اسم البنك/ شركة التأمين)

عنوان فرع البنك/شركة التأمين _____

رقم البنك ورقم الفرع _____

هذه الكفالة غير قابلة للتحويل.

التوقيع والختم _____

الاسم الكامل _____

التاريخ _____

الملحق الثامن عشر - ملحق الربط

1. سيتم ربط المقابل بمؤشر أسعار المستهلك، كل نصف عام، ووفقاً لأمر المحاسب العام رقم 7.5.2.1 والأحكام التالية:

تعريفات في موضوع الربط:

- 1.1. التاريخ الأساسي - الموعد النهائي لتقديم العروض في المناقصة.
- 1.2. تاريخ بدء الربط - التاريخ فصاعداً الذي يتم فيه حساب الربط (كقاعدة، 18 شهراً من تاريخ الأساس، باستثناء ما ورد في القسم 1.13).
- 1.3. المؤشر الأولي - المؤشر المعروف في تاريخ بدء الربط.
- 1.4. المؤشر المحدد- المؤشر الأخير المعروف في تاريخ تنفيذ الربط.
- 1.5. الربط السلبي - الربط الذي يحدث عندما يكون المؤشر أو تركيبة المؤشرات المحددة أقل من معدل المؤشر الأولي.
- 1.6. مؤشر لأسعار المستهلك - كما ينشره المكتب المركزي للإحصاء أو من قُوض من قبل حكومة إسرائيل ليحل محله.

مبادئ تنفيذ الربط

- 1.7. سيتم ربط الأسعار بالتغيرات في مؤشر أسعار المستهلك (ادناه: "المؤشر")
- 1.8. سيتم إضافة مبلغ الربط المطلوب حسابه أو تخفيضه، إذا كان هناك انخفاض في المؤشر ذي الصلة، إلى التسعيرات التي تم تحديدها في التعاقد.
- 1.9. سيتم أيضاً إجراء الربط في الحالات التي يكون فيها الربط سلبياً.
- 1.10. سيتم تنفيذ الربط في وقت إصدار الفاتورة.

نظام إجراء الربط

- 1.11. يبدأ تنفيذ الربط بعد نهاية 18 شهراً من تاريخ الأساس، باستثناء الحالة المحددة في البند 1.13. سيتم تحديد المؤشر المعروف في هذا اليوم على أنه المؤشر الأولي.
- 1.12. سيتم إجراء الربط كل 6 أشهر، بحيث يتم إجراء الربط الأول بعد 6 أشهر من تاريخ بدء الربط وكل 6 أشهر بعد ذلك.
- 1.13. بالرغم من ما هو مذكور في البند 1.11، إذا كان في وقت ما (ادناه: "يوم التغيير") خلال الـ 18 شهراً الأولى من تاريخ الأساس، سيكون هناك تغيير في المؤشر - بحيث يكون أعلى بنسبة 4٪ وأكثر من المؤشر المعروف في تاريخ الأساس، يبدأ حساب الربط من تلك النقطة فصاعداً، على النحو التالي:
- 1.14. سيتم تحديد المؤشر المعروف في هذا يوم التغيير على أنه المؤشر الأولي.
- 1.15. وسيتم أداء الربط بعد الفترة الزمنية المحددة لإجراء الربط، كما هو مذكور في القسم 12.1

